

Distr.
GENERAL

A/INF/49/7
25 January 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون

القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين

مذكرة من الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٢		أولا - مقدمة
٣		ثانيا - القرارات المتخذة دون الإحالة الى لجنة رئيسية
٧		ثالثا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى
١٠		رابعا - القرارات المتخذة بناء على تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
١٢		خامسا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية
١٤		سادسا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة
١٧		سابعا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الخامسة
١٨		ثامنا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة
٢٦		تاسعا - المقررات
٢٦		ألف - الانتخابات والتعيينات
٣٩		باء - المقررات الأخرى

أولا - مقدمة

- ١ - يتشرف الأمين العام بأن يعمم، رفق هذا، للعلم، قائمة مؤقتة بالقرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين، المعقودة في الفترة من ٢٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، (القرارات ١/٤٩ إلى ٢٣٤/٤٩، والمقررات ٣٠١/٤٩ إلى ٣٢١/٤٩ و ٤٠١/٤٩ إلى ٤٧٤/٤٩).
- ٢ - وتصدر القرارات مستنسخة كل على حدة في السلسلة A/RES/--. أما النصوص المؤقتة للمقررات فتترد في الفرع تاسعا من هذه الوثيقة.
- ٣ - وسيتضمن مجلد القرارات والمقررات المطبوع^(١) قائمة نهائية بتلك القرارات والمقررات، فضلا عن فهرس بها حسب بنود جدول الأعمال، وقائمة بشأن تكوين الهيئات، وقائمة بالاتفاقيات والاعلانات.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٤٩ (A/49/49).

ثانيا - القرارات المتخذة دون الإحالة إلى لجنة رئيسية

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١/٤٩	منح منتدى جنوب المحيط الهادئ مركز المراقب لدى الجمعية العامة (Add.1 و A/49/L.1)	١٥١	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٢/٤٩	منح الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر مركز المراقب لدى الجمعية العامة (Add.1 و A/49/L.3)	١٥٢	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٣/٤٩	الذكرى السنوية الخامسة والعشرون لعمليات صندوق الأمم المتحدة للسكان (Add.1 و A/49/L.5)	١٢	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٤/٤٩	وثائق تضيض الممثلين في دورة الجمعية العامة التاسعة والأربعين		
	القرار ألف (A/49/517)	٣ (ب)	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
	القرار باء (A/49/517/Add.1)	٣ (ب)	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية (A/49/L.6)	٢١	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٦/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (A/49/L.7)	٢٩	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٧/٤٩	المؤتمر الاقليمي لتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في منطقة البحيرات الكبرى (Add.1 و A/49/L.10)	٢٥	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٨/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية (Add.1 و A/49/L.4)	٢٠	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٩/٤٩	ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا (A/49/L.9)	٢٤	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
١٠/٤٩	الحالة في البوسنة والهرسك (Rev.1/Add.1 و A/49/L.14/Rev.1)	٣٩	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
١١/٤٩	الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (A/49/48)، الفقرة ٣٤)	٤٤	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
١٢/٤٩	أعمال اللجنة التحضيرية للذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (A/49/48)، الفقرة ٣٤)	٤٤	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
١٣/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (A/49/L.20) و (Add.1)	٢٧	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
١٤/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية (Add.1 و A/49/L.16)	٢٨	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
١٥/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي (A/49/L.23)	٣١	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٦/٤٩	تقديم مساعدة دولية لإنعاش نيكاراغوا وتعميرها: آثار الحرب والكوارث الطبيعية (A/49/L.25/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٢٣	١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
١٧/٤٩	برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبى للجنوب الافريقي (A/49/L.27 و Add.1)	٤١	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
١٨/٤٩	مسألة جزيرة مايوت القمرية (A/49/L.38 و Add.1)	٣٦	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
٢١/٤٩	تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق		
	ألف - تقديم المساعدة الاقتصادية إلى الدول المتضررة من جراء تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تفرض جزاءات على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) (A/49/L.28 و Add.1)	٣٧ (ب)	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - تمويل قوة الشرطة الفلسطينية (A/49/L.30 و Add.1)	٣٧ (ب)	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	جيم - المساعدة الطارئة الخاصة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتعمير في بوروندي (A/49/L.31/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٣٧ (ب)	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	دال - تقديم المساعدة إلى موزامبيق (A/49/L.26/Rev.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	هاء - تقديم المساعدة من أجل إنعاش ليبيريا وتعميرها (A/49/L.32/Rev.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	واو - تقديم المساعدة لتعمير وتنمية جيبوتي (A/49/L.34/Rev.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	زاي - التعاون والمساعدة الدوليان للتخفيف من حدة آثار الحرب في كرواتيا وتيسير إنعاشها (A/49/L.36/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	حاء - الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا اللاتينية (A/49/L.37/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	طاء - تقديم المساعدة والتعاون الدوليين للتحالف من أجل التنمية المستدامة في أمريكا الوسطى (A/49/L.37/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	ياء - تقديم المساعدة لتعمير وتنمية السلفادور (A/49/L.39/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	كاف - تقديم المساعدة الطارئة إلى السودان (A/49/L.41/Rev.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	لام - تقديم المساعدة من أجل الإغاثة الإنسانية والإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في الصومال (A/49/L.42/Rev.1)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
	ميم - تقديم المساعدة الخاصة إلى دول خط المواجهة وغيرها من الدول المجاورة (A/49/L.48/Rev.2)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	نون - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (A/49/L.50)	٣٧ (ب)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢/٤٩	العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية		
	ألف - العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية (A/49/L.21)	٣٧ (ج)	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - قدرات منظومة الأمم المتحدة على الإنذار المبكر بالكوارث الطبيعية (Rev.1/Add.1 و A/49/L.29/Rev.1)	٣٧ (ج)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٣/٤٩	تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل حل مشكلة اللاجئين، وإعادة إقرار السلم التام، والتعمير والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية في رواندا المنكوبة بالحرب (A/49/L.24/Rev.2 و Rev.2/Add.1)	٣٧ (و)	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٤/٤٩	تقديم المساعدة الخاصة للبلدان المستقبلية للاجئين من رواندا (A/49/L.17/Rev.3)	٣٧ (ز)	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٥/٤٩	الاحتفال بالذكرى الخمسين لانتهاء الحرب العالمية الثانية (A/49/L.33) و Corr.2 و Add.1	١٥٠	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٦/٤٩	منطقة سلم وتعاون في جنوب الأطلسي (A/49/L.18/Rev.1)	٣٠	٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٧/٤٩	حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي (A/49/L.40 و Add.1)	٣٤	٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٨/٤٩	قانون البحار (A/49/L.47 و Add.1)	٣٥	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٩/٤٩	المثل الأعلى الأوليمبي (A/49/L.46 و Add.1)	١٥٦	٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٣٠/٤٩	دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة (A/49/L.49 و Add.1)	١٥٩	٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٢/٤٩	قضية فلسطين		
	ألف - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (A/49/L.53 و Add.1)	٤٠	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة (A/49/L.54 و Add.1)	٤٠	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	جيم - إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة (A/49/L.55/Rev.1)	٤٠	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	دال - تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية (A/49/L.56 و Add.1)	٤٠	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٣/٤٩	قبول جمهورية بالاو عضوا في الأمم المتحدة (A/49/L.58 و Add.1)	١٩	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٦٤/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية (A/49/L.43)	٣٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٥/٤٩	تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/49/L.2/Rev.2 و Rev.2/Add.1 و A/49/L.22)	١٤	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٧/٤٩	الحالة في الشرق الأوسط		
	ألف - القدس (A/49/L.59)	٣٨	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - الجولان السورية (A/49/L.60)	٣٨	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٨/٤٩	عملية السلام في الشرق الأوسط (A/49/L.61 و Add.1)	٣٨	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٩/٤٩	تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/49/L.51 و Add.1)	١٨	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٠/٤٩	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار (A/49/L.52 و Add.1)	١٨	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩١/٤٩	صندوق الأمم المتحدة لناميبيا (A/49/782، الفقرة ١٧)	١٦٠	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٧/٤٩	الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم، والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية (A/49/L.35/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٤٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٩/٤٩	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ		
	ألف - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (A/49/L.57 و Add.1)	٣٧ (أ)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - اشتراك المتطوعين "ذوي الخوذات البيضاء" في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية وإعادة التأهيل والتعاون التقني من أجل التنمية (A/49/L.19/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٣٧ (أ)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٠/٤٩	تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها (A/49/L.45 و Add.1)	٣٧ (هـ)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤١/٤٩	التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية (A/49/L.62/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	١٦١	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٢/٤٩	برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في إفريقيا في التسعينات (A/49/L.44/Rev.2)	١٥٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٣/٤٩	الحالة المالية في الأمم المتحدة (A/49/L.63)	١٠	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٥/٤٩	تقديم المساعدة في إزالة الألغام (A/49/L.8/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٢٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

ثالثا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٦٦/٤٩	المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية بما في ذلك شفاافية النفقات العسكرية (A/49/690)	٥٣ و ٦٤ (و)	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٧/٤٩	التطورات العلمية والتكنولوجية وأثرها على الأمن الدولي (A/49/691)	٥٤	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٨/٤٩	دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة (A/49/692)	٥٥	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٩/٤٩	تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (A/49/693)	٥٦	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٠/٤٩	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (A/49/694)	٥٧	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧١/٤٩	إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (A/49/695)	٥٨	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٢/٤٩	إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا (A/49/696)	٥٩	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٣/٤٩	عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (A/49/697)	٦٠	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٤/٤٩	منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (A/49/698)	٦١	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٥/٤٩	نزع السلاح العام الكامل (A/49/699)		
	ألف - حظر إلقاء النفايات المشعة	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - استعراض إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	جيم - الشفافية في مجال التسلح	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	دال - الوقف الاختياري لتصدير الألغام البرية المضادة للأفراد	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	هاء - التخفيض التدريجي للخطر النووي	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	واو - مؤتمر عام ١٩٩٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض وتمديد المعاهدة	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	زاي - تقديم المساعدة الى الدول لتقييد التداول غير المشروع للأسلحة الخفيفة وجمعها	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
	حاء - نزع السلاح النووي بغية القضاء نهائيا على الأسلحة النووية	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	طاء - عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	ياء - الصلة بين نزع السلاح والتنمية	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	كاف - طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	لام - المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية ونزع السلاح النووي	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	ميم - تدابير لتقييد النقل غير المشروع للأسلحة التقليدية واستعمالها	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	نون - نزع السلاح الإقليمي	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	سين - تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي وغير الإقليمي	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	عين - المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية ونزع السلاح النووي	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٦/٤٩	استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة (A/49/700)		
	ألف - برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح	٦٣	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح	٦٣	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	جيم - تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي	٦٣	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	دال - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٦٣	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	هاء - اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية	٦٣	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٧٧/٤٩	استعراض وتنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (A/49/701)		
	ألف - تقرير هيئة نزع السلاح	٦٤	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - توسيع عضوية مؤتمر نزع السلاح	٦٤	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	جيم - تقرير مؤتمر نزع السلاح	٦٤	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	بناء الثقة	٦٤	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٨/٤٩	خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (A/49/702)	٦٥	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٧٩/٤٩	اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (A/49/703)	٦٦	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٠/٤٩	مسألة أنتاركتيكا (A/49/704)	٦٧	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨١/٤٩	تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (A/49/705)	٦٨	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٢/٤٩	تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم (A/49/706)	٦٩	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٣/٤٩	توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة ثلاثيولكو) (A/49/708)	٧١	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٤/٤٩	اعتبار منطقة جنوب المحيط الأطلسي منطقة خالية من الأسلحة النووية (A/49/709)	٧٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٥/٤٩	ترشيد أعمال اللجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها (A/49/710)	٧٣	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٨٦/٤٩	اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة (A/49/L.30)	١٥٣	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٨/٤٩	إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (A/49/709)	٧٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
رابعاً - القرارات المتخذة بناء على تقارير المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)			
٣١/٤٩	توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة (A/49/616)	٧٤	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٣٢/٤٩	آثار الإشعاع الذري (A/49/617)	٧٥	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٣٣/٤٩	توسيع عضوية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/49/618)	٧٦ و ١٤٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٣٤/٤٩	التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، بما في ذلك مسألة استعراض الاتفاق المنظم لأنشطة الدول على القمر والأجرام السماوية الأخرى (A/49/618)	٧٦ و ١٤٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٣٥/٤٩	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (A/49/619)		
	ألف - تقديم المساعدة الى اللاجئين الفلسطينيين	٧٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	باء - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٧٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	جيم - السكان النازحون نتيجة للأعمال العدائية التي وقعت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وبعد ذلك	٧٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	دال - الهيئات والمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء للتعليم العالي، بما في ذلك التدريب المهني للاجئين الفلسطينيين	٧٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	هاء - عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٧٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	واو - الإيرادات الآتية من ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين	٧٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	زاي - جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين	٧٧	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٣٦/٤٩	تقرير اللجنة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/49/620)		
	القرار ألف	٧٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	القرار باء	٧٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	القرار جيم	٧٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	القرار دال	٧٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٣٧/٤٩	دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات (A/49/621)	٧٩	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٣٨/٤٩	المسائل المتصلة بالإعلام (A/49/622)		
	ألف - الإعلام في خدمة البشرية	٨٠	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	باء - سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية	٨٠	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٣٩/٤٩	المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ هاء من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/49/623)	٨١	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤٠/٤٩	أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية (A/49/624)	٨٢ و ١٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤١/٤٩	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/49/625)	٨٣ و ١٢	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤٢/٤٩	التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/49/626)	٨٤	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤٣/٤٩	الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة (A/49/615)	١٤٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤٤/٤٩	مسألة الصحراء الغربية (A/49/615)	١٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤٥/٤٩	مسألة كاليديونيا الجديدة (A/49/615)	١٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤٦/٤٩	مسائل أقاليم أنغولا وبرمودا وتوكيلاو وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة الأمريكية وجزر كايمان وساموا الأمريكية وغوام ومونتسيرات (A/49/615) . .		
	ألف - عام	١٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
	باء - الأقاليم كل على حدة: القرارات المتعلقة بأحوال محددة سائدة في ساموا الأمريكية وأنغولا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمان وغوام ومونتسيرات وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	١٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٤٧/٤٩	مسألة توكيلاو (A/49/615)	١٨	٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

خامسا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٩٢/٤٩	تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (A/49/727/Add.1)	٨٧ (أ) و (ب)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٣/٤٩	التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو (A/49/727/Add.2)	٨٧ (ج) و (د)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٤/٤٩	تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية (A/49/727/Add.2)	٨٧ (ج) و (د)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٥/٤٩	تجديد الحوار بشأن ترسيخ التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة (A/49/728/Add.10)	٨٨	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٦/٤٩	مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون بين الجنوب والجنوب (A/49/728/Add.10)	٨٨	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٧/٤٩	تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف (A/49/728/Add.1)	٨٨ (أ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٨/٤٩	تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا: الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا (A/49/728/Add.1)	٨٨ (أ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٩٩/٤٩	التجارة الدولية والتنمية (A/49/728/Add.1)	٨٨ (أ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٠/٤٩	تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية (A/49/728/Add.1)	٨٨ (أ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠١/٤٩	ندوة الأمم المتحدة الدولية المعنية بالكفاءة في التجارة (A/49/728/Add.1)	٨٨ (أ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٢/٤٩	بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية (A/49/728/Add.1)	٨٨ (أ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٣/٤٩	الأغذية والتنمية الزراعية (A/49/728/Add.2)	٨٨ (ب)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٤/٤٩	السلع الأساسية (A/49/728/Add.3)	٨٨ (ج)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٥/٤٩	التنمية الثقافية (A/49/728/Add.4)	٨٨ (د)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٦/٤٩	دمج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (A/49/728/Add.5)	٨٨ (هـ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٧/٤٩	برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا (A/49/728/Add.6)	٨٨ (و)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٨/٤٩	التعاون في ميدان التنمية الصناعية (A/49/728/Add.6)	٨٨ (و)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٠٩/٤٩	مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) (A/49/728/Add.7)	٨٨ (ز)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٠/٤٩	التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية: السنة الدولية للقضاء على الفقر (A/49/728/Add.8)	٨٨ (ح)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١١/٤٩	تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثانية (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٢/٤٩	تقديم الدعم للبرنامج العالمي للتعليم والمراقبة لصالح البيئة (برنامج غلوب) (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٣/٤٩	نشر مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١١٤/٤٩	اليوم الدولي لحفظ طبقة الأوزون (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٥/٤٩	الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٦/٤٩	الصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٧/٤٩	اتفاقية التنوع البيولوجي (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٨/٤٩	المصيد العرضي والمرجع في مصائد الأسماك وأثرهما على الاستغلال المستدام للموارد البحرية الحية في العالم (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١١٩/٤٩	اليوم الدولي للتنوع البيولوجي (A/49/729/Add.6)	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٠/٤٩	حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (A/49/729/Add.2)	٨٩ (ب)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢١/٤٩	مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (A/49/729/Add.3)	٨٩ (ج)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٢/٤٩	المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (A/49/729/Add.5)	٨٩ (هـ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٣/٤٩	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتقرير التنمية البشرية (A/49/730)	٩٠	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٤/٤٩	جامعة الأمم المتحدة (A/49/731)	٩١	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٥/٤٩	معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/49/731)	٩١	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٦/٤٩	خطة للتنمية (A/49/732)	٩٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٧/٤٩	الهجرة الدولية والتنمية (A/49/733)	٩٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٨/٤٩	تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (A/49/733)	٩٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢٩/٤٩	الاحتفال بالذكرى الألفية لملحمة ماناس الوطنية القيرغيزية (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٠/٤٩	إدماج اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في الجهاز المؤسسي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣١/٤٩	مسألة إعلان عام ١٩٨٨ سنة دولية للمحيطات (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٢/٤٩	الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنات الاسرائيلية على الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب في الجولان السوري (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٣/٤٩	تقرير لجنة التخطيط الإنمائي: استعراض عام لقائمة أقل البلدان نموا (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٤/٤٩	تعزيز نظم المعلومات بهدف تحقيق الانتعاش والتنمية المستدامة في أفريقيا (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٥/٤٩	العمل الوقائي وتكثيف مكافحة الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٣٦/٤٩	الإدارة العامة والتنمية (A/49/726)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٣٤/٤٩	وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد وأو من التصحر وبخاصة في أفريقيا (A/49/729/Add.4)	٨٩ (د)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

سادسا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٤٤/٤٩	حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (A/49/604) .	٩٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٥/٤٩	تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري (A/49/604)	٩٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٦/٤٩	العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (A/49/604)	٩٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٧/٤٩	اتخاذ تدابير لمكافحة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (A/49/604/Add.1)	٩٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٨/٤٩	الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير (A/49/752)	٩٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٤٩/٤٩	حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير (A/49/752)	٩٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٠/٤٩	استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير (A/49/752)	٩٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥١/٤٩	ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال (A/49/752)	٩٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٢/٤٩	السنة الدولية للشباب (A/49/605)	٩٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٣/٤٩	نحو الإدماج التام للمعوقين في المجتمع: تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين، والاستراتيجية الطويلة الأجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها (A/49/605)	٩٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٤/٤٩	السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب (A/49/605)	٩٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٥/٤٩	دور التعاونيات في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة (A/49/605)	٩٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٦/٤٩	معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (A/49/606)	٩٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٧/٤٩	مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (A/49/606)	٩٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٨/٤٩	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني (A/49/606)	٩٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥٩/٤٩	إعلان نابولي السياسي وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية (A/49/606)	٩٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٠/٤٩	الإدماج المقترح للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦١/٤٩	تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٢/٤٩	إدماج المسنات في التنمية (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٣/٤٩	المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٤/٤٩	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٥/٤٩	العنف ضد العاملات المهاجرات (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٦٦/٤٩	الاتجار بالنساء والفتيات (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٧/٤٩	تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (A/49/607)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٨/٤٩	العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع (A/49/608)	٩٨	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦٩/٤٩	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/49/609)	٩٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٠/٤٩	النظام الإنساني الدولي الجديد (A/49/609)	٩٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧١/٤٩	توسيع اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/49/609)	٩٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٢/٤٩	تقديم المساعدة إلى اللاجئين القُصر غير المصحوبين (A/49/609)	٩٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٣/٤٩	الدراسة والاستعراض الشاملين لمشاكل اللاجئين والعائدين والمشردين وحركات الهجرة المتصلة بها (A/49/609)	٩٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٤/٤٩	تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا (A/49/609)	٩٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٥/٤٩	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (A/49/610/Add.1)	١٠٠ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٦/٤٩	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (A/49/610/Add.1)	١٠٠ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٧/٤٩	تقرير لجنة مناهضة التعذيب وحالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (A/49/610/Add.1)	١٠٠ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٨/٤٩	التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (A/49/610/Add.1)	١٠٠ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٧٩/٤٩	حقوق الإنسان والفقر المدقع (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٠/٤٩	احترام مبدئي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨١/٤٩	دعم تدابير الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان عن طريق تعزيز التعاون الدولي، وأهمية انتهاج اللاتنقائية والحياد والموضوعية (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٢/٤٩	احترام حرية الجميع في السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٣/٤٩	الحق في التنمية (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٤/٤٩	عقد الأمم المتحدة للثقيف في مجال حقوق الإنسان (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٥/٤٩	حقوق الإنسان والإرهاب (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٦/٤٩	النهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٧/٤٩	تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٨٨/٤٩	القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٨٩/٤٩	وضع ترتيبات اقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٠/٤٩	تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع عملية اقامة الديمقراطية (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩١/٤٩	الإعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٢/٤٩	التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين الى أقليات قومية أو عرقية أو الى أقليات دينية أو لغوية (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٣/٤٩	مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٤/٤٩	تعزيز سيادة القانون (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٥/٤٩	تعزيز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة (A/49/610/Add.2)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٦/٤٩	حالة حقوق الإنسان في جمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٧/٤٩	حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٨/٤٩	حالة حقوق الإنسان في السودان (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٩/٤٩	حالة حقوق الإنسان في كمبوديا (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٠/٤٩	حالة حقوق الإنسان في كوبا (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠١/٤٩	حقوق الإنسان في هايتي (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٢/٤٩	حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٣/٤٩	حالة حقوق الإنسان في العراق (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٤/٤٩	حالة حقوق الإنسان في كوسوفو (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٥/٤٩	اغتصاب النساء وامتهانهن في مناطق النزاع المسلح في يوغوسلافيا السابقة (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٦/٤٩	حالة حقوق الإنسان في رواندا (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٧/٤٩	حالة حقوق الإنسان في أفغانستان (A/49/610/Add.3)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٨/٤٩	التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها (A/49/610/Add.4)	١٠٠ (د)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠٩/٤٩	حماية الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة (A/49/611)	١٠١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٠/٤٩	ضرورة اتخاذ تدابير دولية فعالة لمنع واستئصال بيع الأطفال، وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية (A/49/611)	١٠١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١١/٤٩	تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (A/49/611)	١٠١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٢/٤٩	محنة أطفال الشوارع (A/49/611)	١٠١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٣/٤٩	سنة الأمم المتحدة للتسامح (A/49/612)	١٠٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٤/٤٩	العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (A/49/613/Add.1)	١٠٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

سابعاً - القرارات المتخذة بناءً على تقارير اللجنة الخامسة

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٩/٤٩	جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة		
	القرار ألف (A/49/673)	١١٢	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
	القرار باء (A/49/673/Add.1)	١١٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٠/٤٩	تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أوغندا - رواندا وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا (A/49/687)	١٢٧ و ١٣٠	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
٢١٦/٤٩	التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (A/49/804)		
	القرار ألف	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	القرار باء	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	القرار جيم	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	القرار دال	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	القرار هاء	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٧/٤٩	مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (A/49/820)	١٠٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٨/٤٩	الاعتمادات النهائية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ (A/49/807)	١٠٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢١٩/٤٩	مسائل متصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (A/49/822) .	١٠٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٠/٤٩	الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (A/49/822)		
	ألف - الاعتمادات المنقحة لميزانية فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥	١٠٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	باء - تقديرات الإيرادات المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥	١٠٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	جيم - تمويل الاعتمادات لسنة ١٩٩٥	١٠٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢١/٤٩	خطة المؤتمرات (A/49/805)		
	القرار ألف	١١١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	القرار باء	١١١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	القرار جيم	١١١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	القرار دال	١١١	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٢/٤٩	إدارة الموارد البشرية (A/49/802)	١١٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٣/٤٩	النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (A/49/772)	١١٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٤/٤٩	نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/49/773)	١١٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٥/٤٩	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (A/49/755/Add.1)	١١٦ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٦/٤٩	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (A/49/811)	١١٦ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٧/٤٩	تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (A/49/816)	١١٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٢٢٨/٤٩	تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية (A/49/756/Add.1)	١٢٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٢٩/٤٩	تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال (A/49/757/Add.1)	١٢٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٣٠/٤٩	تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلم في قبرص (A/49/809)	١٢٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٣١/٤٩	تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (A/49/798)	١٢٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٣٢/٤٩	تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا (A/49/812)	١٢٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٢٣٣/٤٩	تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم (A/49/803/Add.1)	١٣٢ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

ثامنا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٤٨/٤٩	حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة (A/49/735)	١٣٤	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٤٩/٤٩	النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين (A/49/736)	١٣٥	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٠/٤٩	عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/49/737)	١٣٦	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥١/٤٩	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والأربعين (A/49/738)	١٣٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٢/٤٩	مشروع المواد المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية (A/49/738)	١٣٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٣/٤٩	إنشاء محكمة جنائية دولية (A/49/738)	١٣٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٤/٤٩	القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي المتعلق باشتراء السلع والإنشاءات والخدمات (A/49/739)	١٣٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٥/٤٩	تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السابعة والعشرين (A/49/739)	١٣٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٦/٤٩	تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/49/740)	١٣٩	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٧/٤٩	الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والتنظيمات أو الوكالات الإقليمية في مجال صون السلم والأمن الدوليين (A/49/741)	١٤٠	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٨/٤٩	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (A/49/741 و Corr.1)	١٤٠	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٥٩/٤٩	اتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها (A/49/742)	١٤١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٠/٤٩	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (A/49/743)	١٤٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦١/٤٩	اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية (A/49/744)	١٤٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تاسعا - المقررات

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
ألف - الانتخابات والتعيينات				
٣٠١/٤٩	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض (A/49/PV.1)	٣ (أ)	٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٢٦
٣٠٢/٤٩	انتخاب رئيس الجمعية العامة (A/49/PV.1)	٤	٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٢٦
٣٠٣/٤٩	انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية (A/49/PV.2)	٥	٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٢٦
٣٠٤/٤٩	انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (A/49/PV.2)	٦	٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٢٧
٣٠٥/٤٩	تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية			٢٧
	المقرر ألف - (A/49/432، الفقرة ٤؛ A/49/PV.19)	١٧ (أ)	٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	٢٧
	المقرر باء - (A/49/432/Add.1 (Part II)، الفقرة ٩؛ A/49/PV.56) .	١٧ (أ)	٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	٢٧
	المقرر جيم - (A/49/432/Add.2 (Part III)، الفقرة ٤؛ A/49/PV.56)	١٧ (أ)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٢٨
٣٠٦/٤٩	انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن (A/49/PV.40)	١٥ (أ)	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	٢٨
٣٠٧/٤٩	انتخاب أعضاء للجنة البرنامج والتنسيق (A/49/PV.41؛ A/49/259)	١٦ (ب)	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	٢٩
٣٠٨/٤٩	انتخاب ثمانية عشرة عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/49/PV.54)	١٥ (ب)	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣٠
٣٠٩/٤٩	تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات (A/49/657، الفقرة ٨؛ (A/49/PV.56)	١٧ (ب)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣٠
٣١٠/٤٩	تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات (A/49/658، الفقرة ٤؛ (A/49/PV.56)	١٧ (ج)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣١
٣١١/٤٩	إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات (A/49/659، الفقرة ٤؛ (A/49/PV.56)	١٧ (د)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣٢
٣١٢/٤٩	تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (A/49/660، الفقرة ٤؛ (A/49/PV.56)	١٧ (هـ)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣٢
٣١٣/٤٩	تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية وتسمية رئيس اللجنة ونائب رئيسها (A/49/661، الفقرة ٨؛ A/49/PV.56)	١٧ (و)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣٣
٣١٤/٤٩	تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/49/656، الفقرة ٥؛ A/49/PV.56)	١٧ (ز)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣٤
٣١٥/٤٩	انتخاب سبعة عشر عضواً للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (A/49/PV.68)	١٦ (ح)	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٣٤
٣١٦/٤٩	انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس الأغذية العالمي (A/49/260) و Add.1؛ (A/49/PV.75)	١٦ (أ)	٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٥

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
٣١٧/٤٩	تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة			٣٦
	المقرر ألف (A/49/PV.75)	١٧ (ح)	٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٦
	المقرر باء (A/49/PV.91)	١٧ (ح)	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٦
٣١٨/٤٩	تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات (A/49/PV.75 :A/49/109) ..	١٧ (ط)	٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٧
٣١٩/٤٩	تعيين أعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/49/618، الفقرة ١١؛ A/49/PV.83)	٧٦	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٧
٣٢٠/٤٩	تعيين أعضاء في لجنة الإعلام (A/49/622، الفقرة ١٢؛ A/49/PV.83)	٨٠	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٨
٣٢١/٤٩	تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة (A/49/806، الفقرة ٤؛ A/49/PV.95)	١٧ (ي)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٩
باء - المقررات الأخرى				
١ - المقررات المتخذة دون الاحالة الى لجنة رئيسية				
٤٠١/٤٩	تنظيم أعمال الدورة التاسعة والأربعين (A/49/250؛ A/49/PV.3 و 88)	٨	٢٣ أيلول/سبتمبر و١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٣٩
٤٠٢/٤٩	إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده (A/49/250 و Add.1-5، A/49/251 و Add.1-7، A/49/252 و Add.1-7؛ A/49/PV.3 و 30 و 48 و 56 و 61 و 74 و 88 و 93 و 94)	٨	٢٣ أيلول/سبتمبر و١٣ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ١٤ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر و ٢ و ١٤ و ٢٠ و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٤٠
٤٠٣/٤٩	اجتماعات الهيئات الفرعية في أثناء الدورة التاسعة والأربعين			٤٣
	المقرر ألف (A/49/250، الفقرة ٣٢؛ A/49/PV.3)	٨	٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٤٣
	المقرر باء (A/49/351/Add.1؛ A/49/PV.87)	٨	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٤٤
٤٠٤/٤٩	تقرير محكمة العدل الدولية (A/49/4؛ A/49/PV.29)	١٣	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	٤٤
٤٠٦/٤٩	تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (A/49/1؛ A/49/PV.47) ..	١٠	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	٤٤
٤٠٧/٤٩	تقرير مجلس الأمن (A/49/2؛ A/49/PV.49)	١١	١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٤٤
٤٠٨/٤٩	مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (A/49/PV.50)	٤٥	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٤٥
٤١٠/٤٩	تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الانساني الدولي التي ارتكبت في اقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	١٤٩	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٤٥

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
٤١١/٤٩	إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (A/49/558) و Add.1 و (A/49/PV.75)	٤٣	٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٤٥
٤١٢/٤٩	الانسحاب التام للقوات العسكرية الأجنبية من أراضي دول بحر البلطيق (A/49/PV.79؛ A/49/419)	٢٦	٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٤٥
٤٤٣/٤٩	الإخطار المقدم من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة (A/49/PV.93؛ A/49/390)	٧	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٤٦
٤٤٤/٤٩	إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومات الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦ (A/49/PV.93)	٤٦	٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٤٦
٤٧٣/٤٩	تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/49/3/Rev.1)؛ (A/49/PV.95)	١٢	٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٤٦
٤٧٤/٤٩	البند المتبقية في جدول الأعمال لتنظر فيها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين (A/49/PV.95)	٨	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٤٦
٢ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى				
٤٢٧/٤٩	عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل وناقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه (A/49/699، الفقرة ٦١؛ A/49/PV.90)	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٠
٤٢٨/٤٩	صون الأمن الدولي (A/49/656، الفقرة ٧؛ A/49/PV.90)	٧٠	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٠
٣ - المقررات المتخذة بناء على تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)				
٤١٦/٤٩	زيادة عضوية لجنة الإعلام (A/49/622، الفقرة ١٢؛ A/49/PV.83)	٨٠	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٠
٤١٧/٤٩	الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها (A/49/624، الفقرة ٩؛ A/49/PV.83)	٨٢ و ١٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥١
٤١٨/٤٩	العلم والسلام (A/49/627، الفقرة ٥، A/49/PV.83)	٨٥	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٢
٤١٩/٤٩	مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة (A/49/628، الفقرة ٣؛ A/49/PV.83)	٨٦	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٢
٤٢٠/٤٩	مسألة جبل طارق (A/49/615، الفقرة ٢٨؛ A/49/PV.83)	١٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٣
٤٢١/٤٩	مسألة بيتكرن (A/49/615، الفقرة ٢٨؛ A/49/PV.83)	١٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٣
٤٢٢/٤٩	مسألة سانت هيلانة (A/49/615، الفقرة ٢٨؛ A/49/PV.83)	١٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٤

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
٤ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية				
٤٢٩/٤٩	المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (A/49/PV.92 (Part I)؛ A/49/727	٨٧	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٥
٤٣٠/٤٩	التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي (A/49/PV.92 (Part I)؛ A/49/728	٨٨	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٥
٤٣١/٤٩	تقرير الأمين العام عن "الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٤ بشأن دور المرأة في التنمية" ومذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الاحتياجات الانمائية التي تنفرد بها الدول الأعضاء الصغيرة واستجابة جهاز الأمم المتحدة الانمائي لهذه الاحتياجات" (A/49/PV.92 (Part II)؛ A/49/728/Add.10، الفقرة ١٤؛	٨٨	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٦
٤٣٢/٤٩	تقرير الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عن الإجراءات الطارئة لمكافحة غزو الجراد في افريقيا (A/49/PV.92 (Part.III)؛ A/49/728/Add.2، الفقرة ٨؛	٨٨ (ب)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٦
٤٣٣/٤٩	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٦/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ (A/49/PV.92 (Part VIII)؛ A/49/728/Add.7، الفقرة ١١؛	٨٨ (ج)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٧
٤٣٤/٤٩	مبادرة الأمم المتحدة لتهيئة الفرص والمشاركة (A/49/PV.92 (Part X)؛ A/49/728/Add.9، الفقرة ٣؛	٨٨ (ط)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٧
٤٣٥/٤٩	البيئة والتنمية المستدامة (A/49/PV.92 (Part I)؛ A/49/729	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٧
٤٣٦/٤٩	صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره (A/49/PV.92 (Part VII)؛ A/49/729/Add.6، الفقرة ٤٤؛	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٧
٤٣٧/٤٩	الوثائق المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة (A/49/PV.92 (Part VII)؛ A/49/729/Add.6، الفقرة ٤٤؛	٨٩	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٨
٤٣٨/٤٩	تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (A/49/PV.92 (Part II)؛ A/49/729/Add.1	٨٩ (أ)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٩
٤٣٩/٤٩	الوثائق المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (A/49/PV.92 (Part I)؛ A/49/730، الفقرة ١١؛	٩٠	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٩
٤٤٠/٤٩	تقرير الأمانة العامة للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعنون "خلاصة توليفية للتقارير الوطنية المتعلقة بالسكان والتنمية" (A/49/PV.92 (Part I)؛ A/49/733، الفقرة ١٧؛	١٥٨	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٩

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
٤٤١/٤٩	الوثائق المتعلقة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/49/726)، الفقرة ٦٠؛ (A/49/PV.92)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٦٠
٤٤٢/٤٩	برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦ (A/49/726)، الفقرة ٦٠؛ (A/49/PV.92)	١٢	١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٦١
٥ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة				
٤٠٩/٤٩	برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (A/49/613)، الفقرة ٥؛ (A/49/PV.52)	١٠٣	٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	٧٢
٤٤٥/٤٩	الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسألة التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (A/49/605 (Part I)، الفقرة ٢١؛ (A/49/PV.94)	٩٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٢
٤٤٦/٤٩	النظام الداخلي المؤقت لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (A/49/605/Add.1 (Part II)، الفقرة ٥؛ (A/49/PV.94)	٩٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٢
٤٤٧/٤٩	الوثيقة التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسألة منع الجريمة والعدالة الجنائية (A/49/606)، الفقرة ٢٦؛ (A/49/PV.94)	٩٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٣
٤٤٨/٤٩	النظر في طلب تنقيح الفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (A/49/607)، الفقرة ٣٨؛ (A/49/PV.94) ...	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٣
٤٤٩/٤٩	الوثيقتان اللتان نظرت فيهما الجمعية العامة بصدد مسألة النهوض بالمرأة (A/49/607)، الفقرة ٣٨؛ (A/49/PV.94)	٩٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٣
٤٥٠/٤٩	الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسألة تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية (A/49/609)، الفقرة ٣١؛ (A/49/PV.94)	٩٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٤
٤٥١/٤٩	مسائل حقوق الإنسان (A/49/610 (Part I)، (A/49/PV.94)	١٠٠	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٤
٤٥٢/٤٩	الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (A/49/610/Add.1 (Part II)، الفقرة ٢٤؛ (A/49/PV.94)	١٠٠ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٥
٤٥٣/٤٩	الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (A/49/610/Add.2 (Part II)، الفقرة ٦٩؛ (A/49/PV.94)	١٠٠ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٥

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
٤٥٤/٤٩	الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين (A/49/610/Add.3) (Part IV)، الفقرة ٦٢؛ (A/49/PV.94)	١٠٠ (ج)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٦
٤٥٥/٤٩	زيادة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان (A/49/610/Add.4 (Part V))، الفقرة ١٥؛ (A/49/PV.94)	١٠٠ (د)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٦
٤٥٦/٤٩	مسائل حقوق الإنسان: التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (A/49/610/Add.4 (Part V))، الفقرة ١٥؛ (A/49/PV.94)	١٠٠ (د)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٧
٤٥٧/٤٩	عقوبة الإعدام (A/49/610/Add.5 (Part VI))؛ (A/49/PV.94)	١٠٠ (هـ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٧
٤٥٨/٤٩	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين (A/49/613/Add.1) (Part II)، الفقرة ١١؛ (A/49/PV.94)	١٠٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٧
٤٥٩/٤٩	تنظيم أعمال اللجنة الثالثة وبرنامج عمل اللجنة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٥ (A/49/603)، الفقرة ٩؛ (A/49/PV.94)	١٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٧٧
٤٦٠/٤٩	تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/49/603)، الفقرة ٩؛ (A/49/PV.94)	١٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٠
٦ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الخامسة				
٤٠٥/٤٩	تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (A/49/503)، الفقرة ٦؛ (A/49/PV.31)	١٢٠	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤	١٠١
٤١٣/٤٩	تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (A/49/755)، الفقرة ٦؛ (A/49/PV.82)	١١٦ (أ)	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠١
٤١٤/٤٩	تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية (A/49/756)، الفقرة ٦؛ (A/49/PV.82)	١٢٢	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٢
٤١٥/٤٩	تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال (A/49/757)، الفقرة ٦؛ (A/49/PV.82)	١٢٣	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٢
٤٦١/٤٩	استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (A/49/820)، الفقرة ١٤؛ (A/49/PV.95)	١٠٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٢
٤٦٢/٤٩	الإجراء المتخذ بشأن وثائق معينة (A/49/820)، الفقرة ١٤؛ (A/49/PV.95)	١٠٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٢
٤٦٣/٤٩	برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٥ (A/49/820)، الفقرة ١٤؛ (A/49/PV.95)	١٠٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٥
٤٦٤/٤٩	تخطيط البرامج (A/49/819)، الفقرة ٧؛ (A/49/PV.95)	١٠٨	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٧

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
٤٦٥/٤٩	تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/49/779، الفقرة ٥؛ (A/49/PV.95)	١١٠	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٨
٤٦٦/٤٩	تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (A/49/808، الفقرة ٦؛ (A/49/PV.95)	١١٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١٠٨
٤٦٧/٤٩	تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (A/49/817، الفقرة ٦؛ (A/49/PV.95)	١٢٤	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٠
٤٦٨/٤٩	تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي (A/49/818، الفقرة ٨؛ (A/49/PV.95)	١٢٨	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١١
٤٦٩/٤٩	حساب الدعم لعمليات حفظ السلم (A/49/803 (Part I)، الفقرة ٥؛ (A/49/PV.95)	١٣٢ (أ)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٢
٤٧٠/٤٩	نقل أوكرانيا وبييلاروس إلى مجموعة الدول الأعضاء المحددة في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢٢/٤٣ (A/49/821، الفقرة ٧؛ (A/49/PV.95)	١٣٢ (ب)	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٣
٤٧١/٤٩	تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (A/49/810، الفقرة ٧؛ (A/49/PV.95)	١٤٦	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٣
٤٧٢/٤٩	تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/49/670، الفقرة ٤؛ (A/49/PV.95)	١٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٤
٧ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة				
٤٧٣/٤٩	منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية أو جامعة الدول العربية أو كليهما (A/49/734، الفقرة ٨؛ (A/49/PV.84)	١٣٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٤
٤٧٤/٤٩	طلب فتوى من محكمة العدل الدولية (A/49/745، الفقرة ٦؛ (A/49/PV.84)	١٤٤	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٤
٤٧٥/٤٩	استعراض الإجراء المنصوص عليه في المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة (A/49/746، الفقرة ٨؛ (A/49/PV.84)	١٤٥	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٥
٤٧٦/٤٩	مسألة وضع معايير لمنح مركز المراقب لدى الجمعية العامة (A/49/747، الفقرة ٨؛ (A/49/PV.84)	١٥٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	١١٥

تاسعا - المقرراتألف - الانتخابات والتعيينات٣٠١/٤٩ - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

عُيِّنَت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وفقا للمادة ٢٨ من نظامها الداخلي، لجنة لوثائق التفويض لدورتها التاسعة والأربعين مؤلفة من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، البرتغال، توغو، سورينام، الصين، فيجي، ناميبيا، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية.

٣٠٢/٤٩ - انتخاب رئيس الجمعية العامة^(٢)

انتخبت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨، المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٤، وفقا للمادة ٢١ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ٣١ من النظام الداخلي للجمعية العامة، السيد أمارا إيسي (كوت ديفوار) رئيسا للجمعية العامة.

٣٠٣/٤٩ - انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية^(٢)

في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٤، عقدت اللجان الرئيسية الست للجمعية العامة جلسات لانتخاب رؤسائها وفقا للمادة ١٠٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وفي الجلسة العامة ٢، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، أعلن رئيس الجمعية العامة أن الأشخاص التالية أسماؤهم قد انتخبوا رؤساء للجان الرئيسية:

اللجنة الأولى: السيد لويس فالنسيا - رودريغز (اكوادور).

لجنة المسائل السياسية الخاصة

وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة): السيد بوريس هودوما (أوكرانيا).

اللجنة الثانية:

السيد شير أفغان خان (باكستان).

(٢) وفقا للمادة ٢٢ من النظام الداخلي للجمعية العامة، يتكون المكتب من رئيس الجمعية العامة، و ٢١ نائبا للرئيس، ورؤساء اللجان الست الرئيسية.

اللجنة الثالثة:

السيد كيبا بيراني سيسي (السنگال).

اللجنة الخامسة:

السيد ادريان تيرلنك (بلجيكا).

اللجنة السادسة:

السيد جورج ا. لامبتي (غانا).

٣٠٤/٤٩ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة^(٣)

انتخبت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٢، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وفقاً للقررتين ٢ و ٣ من مرفق قرارها ١٣٨/١٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، ممثلي الدول الأعضاء الإحدى والعشرين التالية نواباً لرئيس الجمعية العامة: الاتحاد الروسي، أرمينيا، أوروغواي، بروندي، تونس، الجمهورية الدومنيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السودان، الصين، غينيا - بيساو، فرنسا، فيجي، كازاخستان، كمبوديا، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيكاراغوا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

٣٠٥/٤٩ - تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

ألف

عيّنت الجمعية العامة، في جلستها العامة ١٩، المعقودة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(٣)، السيد يوجي كومامارو (اليابان) عضواً في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية تبدأ في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

باء

عيّنت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(٤)، الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

(٣) A/49/432، الفقرة ٤.

(٤) A/49/432/Add.1، الفقرة ٩.

السيد أحمد فتحي المصري (الجمهورية العربية السورية)
 السيد يوان باراك (رومانيا)
 السيد مهاماني مايفا (مالي)
 السيد أ. بيسلي مايكوك (بربادوس)
 السيد س. س. م. مسيلي (جمهورية تنزانيا المتحدة)

جيم

عيّنت الجمعية العامة في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(٥)، السيدة نورما غويكوتشيا استينوز (كوبا) عضواً في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية تبدأ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

ونتيجة لذلك، أصبحت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية مكونة على النحو التالي:

السيد أحمد فتحي المصري (الجمهورية العربية السورية)***، السيدة نورما غويكوتشيا استينوز (كوبا)**، السيد يوان باراك (رومانيا)***، السيد ليونيد ايفيموفيتش بيدني (الاتحاد الروسي)**، السيد جيرار بيرو (فرنسا)*، السيد خورخي خوسيه دو هالت (المكسيك)**، السيد رانجي راي (الهند)*، السيد سيمون خوام شينكام (الكاميرون)**، السيدة ليندا س. شينويك (الولايات المتحدة الأمريكية)**، السيدة إنغا اريكسون فوخ (السويد)**، السيد يوجي كومامارو (اليابان)*، السيد ماهاماني مايفا (مالي)***، السيد أ. بيسلي مايكوك (بربادوس)***، السيد س. س. م. مسيلي (جمهورية تنزانيا المتحدة)***، السيد فولفغانغ منخ (المانيا)*، السيد يو منجيا (الصين)*.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٣٠٦/٤٩ - انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن

انتخبت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٤٠، المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وفقاً للمادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ١٤٢ من النظام الداخلي للجمعية العامة، المانيا واندونيسيا وإيطاليا وبوتسوانا وهندوراس أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن لفترة عضوية مدتها سنتان تبدأ في ١ كانون

(٥) A/49/432/Add.2، الفقرة ٤.

الثاني/يناير ١٩٩٥ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء مدة عضوية اسبانيا وباكستان والبرازيل وجيبوتي ونيوزيلندا. ونتيجة لذلك، أصبح مجلس الأمن يتكون من الدول الأعضاء الخمس عشرة التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، ألمانيا، اندونيسيا، إيطاليا، بوتسوانا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، الصين، عمان، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية.

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥.
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.

٣٠٧/٤٩ - انتخاب سبعة أعضاء للجنة البرنامج والتنسيق

انتخبت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٤١، المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، على أساس الترشيحات التي قدمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٦) ووفقاً لمرفق قرار المجلس ٢٠٠٨ (د-٦٠) المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦ والفقرة ١ من قرار المجلس ٩٤/١٩٨٧ المؤرخ ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧، كلاً من: الاتحاد الروسي، بنن، جزر البهاما، غانا، فرنسا، المكسيك، الولايات المتحدة الأمريكية، أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء فترة عضوية كل من: الاتحاد الروسي، أوروغواي، جزر البهاما، زامبيا، غانا، فرنسا، الولايات المتحدة الأمريكية.

ونتيجة لذلك، أصبحت لجنة البرنامج والتنسيق مكونة من الدول الأعضاء الأربع والثلاثين التالية: الاتحاد الروسي***، الأرجنتين**، ألمانيا**، اندونيسيا**، أوكرانيا**، إيران (جمهورية - الإسلامية)**، باكستان**، البرازيل**، بنن***، بيلاروس**، ترينيداد وتوباغو**، توغو**، الجزائر**، جزر البهاما***، جزر القمر**، جمهورية كوريا**، رومانيا**، السنغال**، الصين**، غانا***، فرنسا***، الكاميرون**، كندا**، كوبا**، الكونغو**، كينيا**، مصر**، المكسيك***، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية**، النرويج**، نيكاراغوا**، الهند**، هولندا**، الولايات المتحدة الأمريكية***، اليابان*.

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥.
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

(٦) مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٢/١٩٩٤ المؤرخ ١٩ و ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤؛ انظر

أيضاً (A/49/259).

٣٠٨/٤٩ - انتخاب ثمانية عشر عضوا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

انتخبت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٤، المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وفقا للمادة ٦١ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ١٤٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة كلا من: استراليا، أوغندا، البرازيل، بولندا، بيلاروس، تايلند، جامايكا، جنوب افريقيا، السودان، الفلبين، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، لكسمبرغ، ماليزيا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الامريكية، أعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء مدة عضوية كل من: اثيوبيا، استراليا، انغولا، ايطاليا، بلجيكا، بنغلاديش، بنن، بولندا، بيلاروس، سوازيلند، سورينام، الفلبين، كولومبيا، الكويت، مدغشقر، الهند، الولايات المتحدة الامريكية.

ونتيجة لذلك، أصبح المجلس الاقتصادي والاجتماعي يتكون من الدول الأعضاء الأربعة والخمسين التالية: الاتحاد الروسي*، استراليا***، المانيا**، اندونيسيا**، اوغندا***، اوكرانيا*، ايرلندا**، باراغواي**، باكستان**، البرازيل***، البرتغال**، بلغاريا**، بوتان*، بولندا***، بيلاروس***، تايلند**، جامايكا***، جزر البهاما*، الجماهيرية العربية الليبية*، جمهورية تنزانيا المتحدة**، جمهورية كوريا*، جنوب افريقيا***، الدانمرك*، رومانيا*، زائير*، زمبابوي**، سري لانكا*، السنغال**، السودان***، شيلي**، الصين*، غابون*، غانا*، فرنسا**، الفلبين***، فنزويلا**، كندا*، كوبا*، كوت ديفوار***، كوستاريكا**، كولومبيا***، الكونغو***، لكسمبرغ***، ماليزيا***، مصر**، المكسيك*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية*، النرويج*، نيجيريا*، الهند*** هولندا***، الولايات المتحدة الامريكية***، اليابان**، اليونان**.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٣٠٩/٤٩ - تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

عينت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(٧)، الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

السيد دافيد ايتوكيت،
السيد أولديس بلوكيس،
السيد وليام غرانت،

السيد ايغور ف. غوميني،

السيد ماساو كاواي،

السيد فانو غوبالا مينون.

ونتيجة لذلك، أصبحت لجنة الاشتراكات مكونة على النحو التالي: السيد دافيد ايتوكيت (اوغندا)**، السيدة نورما غويكوتشيا استينوز (كوبا)*، السيد طارق بن حميدة (تونس)*، السيد أولديس بلوكيس (لاتفيا)***، السيد اديان تيرلنك (بلجيكا)**، السيد ديميتري راليس (اليونان)*، السيد سرخيو شابارو روي (شيلي)*، السيد أوغو سيسبي (إيطاليا)**، السيد أغا شاهي (باكستان)**، السيد يوري شولكوف (الاتحاد الروسي)**، السيد وليام غرانت (الولايات المتحدة الأمريكية)***، السيد غورخيل دي ألينكار (البرازيل)**، السيد إيغور ف. غوميني (أوكرانيا)***، السيد نيل هيويت فرانسيس (أستراليا)*، السيد ماساو كاواي (اليابان)***، السيد فانو غوبالا مينون (سنغافورة)**، السيد محمد محمود ولد الفوث (موريتانيا)*، السيد لي يونغ (الصين)**.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٣١٠/٤٩ - تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات

عيّنت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(أ) المراجعة العامة للحسابات في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية عضواً في مجلس مراجعي الحسابات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٥.

ونتيجة لذلك أصبح مجلس مراجعي الحسابات مكوناً على النحو التالي: المراجع العام للحسابات في غانا**، والمراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند*، والمراقب المالي والمراجع العام للحسابات في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية***.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

(أ) (A/49/658) الفقرة ٤ .

٣١١/٤٩ - إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

أقرت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(٩)، تعيين الأمين العام للأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

السيد أحمد عبد اللطيف،
السيد الويسو دي اندرادي فاريلا،
السيد ستانيسلاو راجكوفسكي.

ونتيجة لذلك، أصبحت لجنة الاستثمارات مكونة على النحو التالي: السيد إيف اولتراماري (سويسرا)*، السيد ايمانويل نوي اومابو (غانا)*، السيدة فرانسيس ج. بوفيتش (الولايات المتحدة الأمريكية)**، السيد ستانيسلاف راجكوفسكي (بولندا)***، السيد يورغين ريمنتس (ألمانيا)*، السيد أحمد عبد اللطيف (السعودية)***، السيد جان غويو (فرنسا)**، السيد الويسو دي اندرادي فاريلا (البرازيل)***، السيد ميشيا ماتسوكاوا (اليابان)**.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٣١٢/٤٩ - تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

عينت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٠)، الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

السيد أوبير تييري،
السيد سامارندراناث سن،
السيد بلندا ميكوين ليليل.

(٩) A/49/659، الفقرة ٤.

(١٠) A/49/660، الفقرة ٤.

ونتيجة لذلك، أصبحت المحكمة الإدارية للأمم المتحدة مكونة على النحو التالي: السيد جيروم اكيرمان (الولايات المتحدة الأمريكية)*، السيد أوبير تييري (فرنسا)**، السيد ماثير غاباي (إسرائيل)**، السيد فرانسيس سبين (أيرلندا)*، السيد سامارندراناث سن (الهند)**، السيد بلندا ميكوين ليليل (زائير)**، السيد لويس دي بوساداس مونتيرو (أوروغواي)**.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٢١٣/٤٩ - تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية وتسمية رئيس اللجنة ونائب رئيسها

عُيِّنَت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١١)، الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

السيد أندريه اكسافييه بيرسون،
السيدة تركية دادة،
السيد ياروسلاف ريها،
السيد محسن بلحاج عمور،
السيد كارلوس س. فيغيغا.

وفي الجلسة نفسها، قامت الجمعية العامة بتسمية السيد محسن بلحاج عمور رئيساً للجنة والسيد كارلوس س. فيغيغا نائباً لرئيس اللجنة لفترة عضوية مدتها أربع سنوات لكل منهما تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

(١١) A/49/661، الفقرة ٨.

ونتيجة لذلك، أصبحت لجنة الخدمة المدنية الدولية مكونة على النحو التالي: السيد محسن بلحاج عمور (تونس)***، رئيساً؛ السيد كارلوس س. فيغيغا (الأرجنتين)***، نائباً للرئيس؛ السيد ماريو بيتاتي (فرنسا)**، السيد أنطونيو فونسيكا بيمينتيل (البرازيل)**، السيد أندريه اكسافيه بيرسون (بلجيكا)***، السيد كو تاشيرو (اليابان)**، السيد الكسندر تشيبورين (الاتحاد الروسي)*، السيدة تركية دادة (موريتانيا)***، السيد أرست روسيتا (أوغندا)*، السيد ياروسلاف ريها (الجمهورية التشيكية)***، السيد اليكسيس استيفانو (اليونان)**، السيد ميسوم صبيح (الجزائر)*، السيد هومايون كبير (بنغلاديش)*، السيدة لوكريشيا مايرز (الولايات المتحدة الأمريكية)**، السيد ماريو يانغو (الفلبين)*.

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

٣١٤/٤٩ - تعيين أعضاء وأعضاء منابيين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

عيّنت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٢)، الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

السيد فيليب ريتشارد أوكاندا أواي (كينيا)،

السيد تادانوري اينوماتا (اليابان)،

السيد الحسن زاهد (المغرب)،

السيد كلايف ستيت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)،

السيدة سوزان شياروس (الولايات المتحدة الأمريكية)،

السيد فلاديمير ف. كوزنتسوف (الاتحاد الروسي).

٣١٥/٤٩ - انتخاب سبعة عشر عضواً للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

انتخبت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٦٨، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وفقاً للقرارات ١ إلى ٣ من الجزء ثانياً من قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، بصيغته

(١٢) A/49/656، الفقرة ٥.

المعدلة بالفقرة ٨ من قرارها ٣١٠٨ (د - ٢٨) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، وبالفقرة ١٠ (ب) من قرارها ٩٩/٣١ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، كلا من : الاتحاد الروسي، استراليا، ألبانيا، البرازيل، بلغاريا، بوتسوانا، الجزائر، سنغافورة، الصين، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، اليابان، أعضاء في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لفترة عضوية مدتها ٦ سنوات تبدأ في ١ أيار/مايو ١٩٩٥ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء فترة عضوية كل من: الاتحاد الروسي، ألمانيا، بلغاريا، توغو، الدانمرك، سنغافورة، الصين، فرنسا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، اليابان.

ونتيجة لذلك، أصبحت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي مكونة من الدول الأعضاء التالية:
الاتحاد الروسي**، الأرجنتين*، اسبانيا*، استراليا**، اكادور*، ألمانيا**، أوروغواي*، أوغندا*، ايران (جمهورية - الإسلامية)*، ايطاليا*، البرازيل**، بلغاريا**، بوتسوانا**، بولندا*، تايلند*، الجزائر**، جمهورية تنزانيا المتحدة*، سلوفاكيا**، سنغافورة**، السودان*، شيلي*، الصين**، فرنسا**، فنلندا**، الكاميرون**، كينيا*، مصر**، المكسيك**، المملكة العربية السعودية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية**، النمسا*، نيجيريا**، الهند*، هنغاريا*، الولايات المتحدة الأمريكية*، اليابان**.

* تنتهي مدة العضوية في آخر يوم قبل بداية الدورة الحادية والثلاثين للجنة في عام ١٩٩٨.
** تنتهي مدة العضوية في آخر يوم قبل بداية الدورة الرابعة والثلاثين للجنة، في عام ٢٠٠١.

٣١٦/٤٩ - انتخاب اثنى عشر عضوا لمجلس الأغذية العالمي

انتخبت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧٥، المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، على أساس الترشيحات التي قدمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(١٣) ووفقا للفقرة ٨ من قرارها ٣٣٤٨ (د - ٢٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، كلا من: اندونيسيا، أنغولا، أوغندا، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، كولومبيا، كينيا، هندوراس، أعضاء في مجلس الأغذية العالمي لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء مدة عضوية كل من: الاتحاد الروسي، ألبانيا، ألمانيا، اندونيسيا، أوغندا، تايلند، جمهورية أفريقيا الوسطى، سوازيلند، غواتيمالا، نيكاراغوا، هندوراس.

(١٣) انظر مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٢/١٩٩٤ المؤرخ ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٩٤. انظر

أيضا A/49/260 و Add.1.

ونتيجة لذلك، أصبح مجلس الأغذية العالمي يتكون من الدول الأعضاء الاحدى والثلاثين التالية:
الاتحاد الروسي***، اكوادور*، اندونيسيا***، أنغولا***، أوغندا***، ايران (جمهورية - الإسلامية)*، ايطاليا*،
باكستان**، البرازيل**، بنغلاديش**، بيرو*، تركيا**، تونس*، جزر مارشال***، الجمهورية الدومينيكية***،
السودان**، الصين**، غينيا - بيساو*، فرنسا*، كولومبيا***، كينيا***، ليبيريا**، المكسيك**، ملاوي**،
النرويج*، نيجيريا*، الهند*، هندوراس***، هنغاريا*، الولايات المتحدة الأمريكية**، اليابان*.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

وفي الجلسة نفسها، قررت الجمعية العامة إجراء الانتخابات للمقاعد الثلاثة المتبقية للدورة التاسعة والأربعين وللمتقدين المتبقين للدورة الثامنة والأربعين في موعد لاحق.

٣١٧/٤٩ - تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

ألف

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٧٥، المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بقيام رئيسها بتعيين اندونيسيا وأوغندا عضوين في اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

باء

وأحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٩١ المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، بقيام رئيسها بتعيين بيرو والنرويج عضوين في اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

٣١٨/٤٩ - تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

أحاطت الجمعية العامة علما، في جلستها العامة ٧٥، المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وفقا للفقرة ٢ من قرارها ٢٢٢/٤٣ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، بقيام رئيسها^(٤)، بعد مشاورات مع رؤساء المجموعات الإقليمية، بتعيين بلجيكا والسنغال وغانا ولاتفيا أعضاء في لجنة المؤتمرات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء فترة عضوية كل من: إيران (جمهورية - الإسلامية)، تركيا، جامايكا، السنغال، موزامبيق، هندوراس، هنغاريا.

وفي الجلسة نفسها قررت الجمعية العامة الإبقاء على البند الفرعي (ط) من البند ١٧ في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين لكي تقوم، في موعد لاحق، بالتعيينات اللازمة لشغل المقاعد الثلاثة المتبقية في لجنة المؤتمرات.

ونتيجة لذلك، أصبحت لجنة المؤتمرات مكونة من الدول الأعضاء الثماني عشر التالية: الاتحاد الروسي**، الأردن*، باكستان**، بلجيكا***، السنغال***، شيلي**، غابون**، غانا***، غرينادا*، فرنسا**، فيجي*، لاتفيا***، مصر**، المغرب*، النمسا*، النيجر*، الولايات المتحدة الأمريكية*، اليابان**.

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٣١٩/٤٩ - تعيين أعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في

الأغراض السلمية

أحاطت الجمعية العامة علما، في جلستها العامة ٨٣، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٥)، بقيام رئيس الجمعية العامة بتعيين بيرو، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والسنغال، وكازاخستان، وكوبا، وماليزيا، ونيكاراغوا أعضاء إضافيين في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، على أساس أن تتناوب كوبا وجمهورية كوريا كل عامين، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، مع بيرو وماليزيا، على التوالي. وفي هذا الصدد،

(١٤) A/49/109.

(١٥) A/49/618، الفقرة ١١.

أبلغ الرئيس الأعضاء أن مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى قررت إنهاء ممارسة تناوب العضوية بين اليونان وتركيا وبين البرتغال وأسبانيا. ولذلك، ستظل أسبانيا والبرتغال وتركيا واليونان أعضاء في اللجنة على أساس دائم.

ونتيجة لذلك، أصبحت اللجنة مكونة من الدول الأعضاء الإحدى والستين التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أسبانيا، استراليا، اكوادور، ألبانيا، ألمانيا، اندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوركينا فاسو، بولندا، تركيا، تشاد، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، السنغال، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، كازاخستان، الكاميرون، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، لبنان، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان.

٣٢٠/٤٩ - تعيين أعضاء في لجنة الإعلام^(١٦)

عينت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(١٧) بليز، والجمهورية التشيكية، وجنوب أفريقيا، وكازاخستان، وكرواتيا، أعضاء في لجنة الإعلام.

ونتيجة لذلك، أصبحت لجنة الإعلام مكونة من الدول الأعضاء الإحدى والثمانين التالية: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أسبانيا، إسرائيل، اكوادور، ألمانيا، اندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوركينا فاسو، بوروندي، بولندا، بيرو، بيلاروس، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، زائير، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، السودان، شيلي، الصومال، الصين، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لبنان، مالطة، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، نيبال، النيجر، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، يوغوسلافيا، اليونان.

(١٦) انظر أيضا الفرع التاسع - باء - ٣، المقرر ٤١٦/٤٩.

(١٧) A/49/622، الفقرة ١٢.

٢٢١/٤٩ - تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة

عينت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، عملاً بالفقرة ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٢/٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، وبناءً على توصية الرئيس^(٨)، السيد اندريج أبراجفسكي (بولندا)، والسيد علي بداره تال (بوركينا فاسو)، والسيد جون د. فوكس (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد فولفغانغ م. مينش (ألمانيا) لفترة عضوية مدتها خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

ونتيجة لذلك، أصبحت وحدة التفتيش المشتركة مكونة على النحو التالي: السيد اندريج أبراجفسكي (بولندا)****، السيد فاتح بوياد - أغا (الجزائر)*، السيد أوميرو لويس إيرنانديز (الجمهورية الدومينيكية)*، السيد علي بداره تال (بوركينا فاسو)****، السيد خليل عيسى عثمان (الأردن)*، السيد جون د. فوكس (الولايات المتحدة الأمريكية)****، السيد بريس بترفيتش كراسولين (الاتحاد الروسي)*، السيد سوميهيرو كوياما (اليابان)***، السيد راؤول كيخانو (الأرجنتين)**، السيد فرانسيسكو ميزالاما (إيطاليا)*، السيد فولفغانغ مينش (ألمانيا)****.

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.
* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.
* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.
* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

باء - المقررات الأخرى

١ - المقررات المتخذة دون الإحالة إلى لجنة رئيسية

٤٠١/٤٩ - تنظيم أعمال الدورة التاسعة والأربعين

اعتمدت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٣، المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، بناءً على توصيات المكتب على النحو المبين في تقريره الأول^(٩)، عدداً من الأحكام المتعلقة بتنظيم الدورة التاسعة والأربعين.

(١٨) A/49/806، الفقرة ٤.

(١٩) A/49/250، الفقرات ٥-٣٤.

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٨، المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناءً على اقتراح من الرئيس^(٢٠)، تأجيل موعد رفع جلسات الجمعية العامة، الذي كان محددًا له أصلاً ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، إلى ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

٤٠٢/٤٩ - إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده

أقرت الجمعية العامة، في جلساتها العامة ٣ و ٣٠ و ٤٨ و ٥٦ و ٦١ و ٤٧ و ٨٨ و ٩٣ و ٩٤، المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر و ١٣ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ١٤ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر و ٢ و ١٤ و ٢٠ و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناءً على توصيات المكتب، على النحو المبين في تقاريره الأول^(٢١)، والثاني^(٢٢)، والثالث^(٢٣)، والرابع^(٢٤)، والخامس^(٢٥)، والسادس^(٢٦)، جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين^(٢٧) وتوزيع بنوده^(٢٨).

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٣، المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية المكتب^(٢٩) أن ترجئ النظر في البندين التاليين وأن تدرجهما في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين:

مسألة الجزر الملغاشية غولوريوز، وخوان دي نوبا، ويوروبا، وباساسا دا إنديا

مسألة تيمور الشرقية

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٣٠، المعقودة في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، بناءً على توصية المكتب^(٣٠) أن تنظر مباشرة في جلسة عامة في البند ١٥٢ المعنون "منح الاتحاد الدولي لجمعيات

(٢٠) A/49/PV.88.

(٢١) A/49/250، الفقرة ٤٣.

(٢٢) A/49/250/Add.1، الفقرات ٤-١ و ٦.

(٢٣) A/49/250/Add.2، الفقرتان ١ و ٢.

(٢٤) A/49/250/Add.3، الفقرات ١-٣.

(٢٥) A/49/250/Add.4، الفقرتان ١ و ٢.

(٢٦) A/49/250/Add.5، الفقرتان ١ و ٢.

(٢٧) A/49/251 and Add.1-7.

(٢٨) A/49/252 and Add.1-7.

(٢٩) A/49/250، الفقرتان ٣٧ و ٣٨.

(٣٠) A/49/250/Add.1، الفقرة ١.

الصليب الأحمر والهلال الأحمر مركز المراقب لدى الجمعية العامة" على أساس أنه لن يتم النظر في أي مسألة أخرى تتعلق بمنح مركز المراقب لدى الجمعية العامة بعد البند ١٥١ (منح منتدى جنوب المحيط الهادئ مركز المراقب لدى الجمعية العامة) والبند ١٥٢، إلى حين وضع معايير لمنح هذا المركز.

وفي الجلسة نفسها، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب^(٣١)، النظر في البند ٩٢ المعنون "خطة للتنمية" في جلسات عامة استثنائية على مستوى رفيع وأن تجرى مفاوضات لاحقة في إطار هذا البند في اللجنة الثانية.

وفي الجلسة نفسها أيضاً، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب^(٣٢) أن تجرى المناقشة بشأن البند الفرعي (د) من البند ٨٩ المعنون "وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا" في جلسة عامة، على أساس أن يتخذ الإجراء المناسب بشأن البند الفرعي في اللجنة الثانية.

وفي الجلسة نفسها أيضاً، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب^(٣٣)، إجراء المناقشة العامة بشأن البند الفرعي (هـ) من بند جدول الأعمال ٨٩ المعنون "المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية" في جلسة عامة، على أساس أن يتخذ الإجراء المناسب بشأن البند الفرعي في اللجنة الثانية.

وفي الجلسة نفسها أيضاً، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب^(٣٤)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً فرعياً إضافياً بعنوان "تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها" تحت البند ٣٧ من جدول الأعمال (تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الفوئية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة) وأن تنظر في ذلك البند الفرعي مباشرة في جلسة عامة.

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٤٨، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، بناءً على توصية المكتب^(٣٥)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً فرعياً إضافياً بعنوان "تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل حل مشكلة اللاجئين وإعادة إقرار السلم التام، والتعمير والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية في رواندا المنكوبة بالحرب" في إطار البند ٣٧ من جدول الأعمال (تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الفوئية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة)، وأن تنظر فيه مباشرة في جلسة عامة.

-
- (٣١) المرجع نفسه، الفقرة ٢.
 (٣٢) المرجع نفسه، الفقرة ٣.
 (٣٣) المرجع نفسه، الفقرة ٤.
 (٣٤) المرجع نفسه، الفقرة ٥.
 (٣٥) A/49/250/Add.2، الفقرة ١.

وفي الجلسة نفسها، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب^(٣٦)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً فرعياً إضافياً بعنوان "تقديم المساعدة الخاصة للبلدان المستقبلية للاجئين من رواندا" في إطار البند ٣٧ من جدول الأعمال (تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة) وأن تنظر فيه مباشرة في جلسة عامة.

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية المكتب^(٣٧)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً إضافياً بعنوان "عقوبة الاعداد" وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة بوصفه البند الفرعي (هـ) من البند ١٠٠ من جدول الأعمال (مسائل حقوق الإنسان).

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٦١، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية المكتب^(٣٨)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً إضافياً بعنوان "دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة" وأن تنظر فيه مباشرة في جلسة عامة.

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧٤، المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناءً على اقتراح رئيس الجمعية العامة^(٣٩)، وأخذة في الاعتبار قرارها ٢٥/٤٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين بنداً بعنوان "الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لانتهاء الحرب العالمية الثانية".

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٨، المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية المكتب^(٤٠)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً إضافياً بعنوان "صندوق الأمم المتحدة لناميبيا: برنامج المنح الدراسية للطلاب الناميبيين" وأن تنظر فيه مباشرة في جلسة عامة.

(٣٦) المرجع نفسه، الفقرة ٢.

(٣٧) A/49/250/Add.3، الفقرات ٣-١.

(٣٨) A/49/250/Add.4، الفقرتان ١ و ٢.

(٣٩) A/49/PV.74.

(٤٠) A/49/250/Add.5، الفقرة ١.

وفي الجلسة نفسها، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب^(٤١)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً إضافياً بعنوان "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية" وأن تنظر فيه مباشرة في جلسة عامة.

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٩٣، المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناءً على اقتراح من الأمين العام^(٤٢)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً فرعياً إضافياً بعنوان "انتخاب عضو لمحكمة العدل الدولية" في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال (انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية).

وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٤٩، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناءً على اقتراح الأمين العام^(٤٣)، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والأربعين بنداً إضافياً بعنوان "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٤٩/٣٠ - اجتماعات الهيئات الفرعية في أثناء الدورة التاسعة والأربعين

ألف

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٣، المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، بناءً على توصية المكتب^(٤٤)، بأن تأذن للهيئات الفرعية التالية بالاجتماع خلال الدورة التاسعة والأربعين:

(أ) اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الإفريقي؛

(ب) لجنة المؤتمرات؛

(ج) لجنة العلاقات مع البلد المضيف؛

(د) اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف؛

(٤١) المرجع نفسه، الفقرة ٢.

(٤٢) A/49/239، الفقرة ٤.

(٤٣) A/49/240، الفقرتان ١ و ٢.

(٤٤) A/49/250، الفقرة ٣٢.

- (هـ) المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛
- (و) المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (ز) اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة؛
- (ح) الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

باء

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٧، المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المؤتمرات^(٤٥)، أن تأذن للجنة أمناء صندوق الأمم المتحدة لناميبيا بأن تعقد اجتماعاتها أثناء الدورة التاسعة والأربعين.

٤٠٤/٤٩ - تقرير محكمة العدل الدولية

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٢٩، المعقودة في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، بتقرير محكمة العدل الدولية^(٤٦).

٤٠٦/٤٩ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٤٧، المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، بتقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة^(٤٧).

٤٠٧/٤٩ - تقرير مجلس الأمن

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٤٩، المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بتقرير مجلس الأمن^(٤٨).

(٤٥) A/49/351/Add.1.

(٤٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٤ (A/49/4).

(٤٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ١ (A/49/1).

(٤٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢ (A/49/2).

٤٩/٨٠ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٥٠، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، إرجاء النظر في البند المعنون "مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)" وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين.

٤٩/١٠ - تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(٤٩).

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٥٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بتقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(٤٩).

٤٩/١١ - إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٧٥، المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بتقرير الأمين العام عن إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما^(٥٠).

٤٩/١٢ - الانسحاب التام للقوات العسكرية الأجنبية من أراضي دول بحر البلطيق

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٧٩، المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بتقرير الأمين العام عن الانسحاب التام للقوات العسكرية الأجنبية من أراضي دول بحر البلطيق^(٥١).

(٤٩) A/49/342-S/1994/1007.

(٥٠) A/49/558 و Add.1.

(٥١) A/49/419.

٤٤٣/٤٩ - الإخطار المقدم من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من
المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٩٣، المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بمذكرة الأمين العام^(٥٢).

٤٤٤/٤٩ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية
بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية
العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة
الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٩٣، المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أن ترجئ النظر في البند المعنون "إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦" وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين.

٤٧٣/٤٩ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بالفصول الأول والثاني والثالث (الفرع جيم) والخامس (الفرع ألف) والسادس (الفرع كاف) والسادس عشر والسابع عشر من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٥٣).

٤٧٤/٤٩ - البنود المتبقية في جدول الأعمال لتنظر فيها الجمعية
العامة في دورتها التاسعة والأربعين

في الجلسة العامة ٩٥ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بصرف النظر عن المسائل التنظيمية والبنود التي قد يتعين النظر فيها بتطبيق النظام الداخلي للجمعية العامة، الإبقاء على البنود التالية من جدول الأعمال لتنظر فيها خلال الدورة التاسعة والأربعين:

(٥٢) A/49/390.

(٥٣) A/49/3. سيصدر في شكله النهائي بوصفه من الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعين، الملحق رقم ٣ (A/49/3/Rev.1).

- البند ١٠: تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة؛
- البند ١١: تقرير مجلس الأمن؛
- البند ١٥ (ج): انتخاب عضو لمحكمة العدل الدولية؛
- البند ١٦ (أ): انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس الأغذية العالمي؛
- البند ١٧ (ز): تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛
- البند ١٧ (ط): تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات؛
- البند ٣٣: مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية والمسائل ذات الصلة؛
- البند ٣٤: حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي؛
- البند ٣٩: الحالة في البوسنة والهرسك
- البند ٤٠: قضية فلسطين؛
- البند ٤٢: الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيء ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية؛
- البند ٤٣: إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛
- البند ٤٤: الاحتفال في عام ١٩٩٥ بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة؛
- البند ٤٧: العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين؛

- البند ٤٨: بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية؛
- البند ٤٩: تنفيذ قرارات الأمم المتحدة؛
- البند ٥٠: الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين؛
- البند ٥١: مسألة قبرص؛
- البند ٥٢: آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها؛
- البند ٧٧: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- البند ٧٩: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات؛
- البند ٩٢: خطة للتنمية؛
- البند ١٠٠ (د): التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها؛
- البند ١٠٤: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات؛
- البند ١٠٥: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة؛
- البند ١٠٦: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣؛
- البند ١٠٧: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥؛
- البند ١٠٨: تخطيط البرامج؛
- البند ١٠٩: تحسين الحالة المالية في الأمم المتحدة؛
- البند ١١٢: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة؛
- البند ١١٣: إدارة الموارد البشرية؛

- البند ١١٦: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط؛
- البند ١١٧: تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا؛
- البند ١١٨: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)؛
- البند ١١٩: تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية؛
- البند ١٢٠: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور؛
- البند ١٢١: تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا؛
- البند ١٢٢: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية؛
- البند ١٢٣: تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال؛
- البند ١٢٤: تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق؛
- البند ١٢٥: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلم في قبرص؛
- البند ١٢٦: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا؛
- البند ١٢٧: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أوغندا - رواندا؛
- البند ١٢٨: تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛
- البند ١٢٩: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا؛
- البند ١٣٠: تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا؛
- البند ١٣١: تمويل فريق الأمم المتحدة للاتصال العسكري في كمبوديا؛
- البند ١٣٢: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم؛

البند ١٤٦: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛

البند ١٦٢: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في تاجيكستان.

٢ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى

٤٢٧/٤٩ - عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل
وناقلات هذه الأسلحة من جوانبه

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٩٠، المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٥٤)، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين البند المعنون "عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل وناقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه".

٤٢٨/٤٩ - صون الأمن الدولي

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٩٠، المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٥٥)، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين البند المعنون "صون الأمن الدولي".

٣ - المقررات المتخذة بناء على تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٤١٦/٤٩ - زيادة عضوية لجنة الإعلام^(٥٦)

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٥٧)، زيادة عضوية لجنة الإعلام من ٨٣ إلى ٨٨ عضواً.

(٥٤) A/49/699، الفقرة ٦١.

(٥٥) A/49/707، الفقرة ٧.

(٥٦) انظر أيضاً الفرع التاسع - ألف، المقرر ٣٢٠/٤٩.

(٥٧) A/49/622، الفقرة ١٢.

٤٩/١٧ - الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول
الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها

في الجلسة العامة ٨٣، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، اعتمدت الجمعية العامة، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٥٨)، النص التالي:

"١ - إن الجمعية العامة، وقد نظرت في الفصل المتصل ببند مدرج في جدول أعمال اللجنة الخاصة بعنوان 'الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها' من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"^(٥٩)، وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ وجميع قرارات ومقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالأنشطة العسكرية في الأقاليم المستعمرة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، تؤكد من جديد اقتناعها القوي بأن القواعد والمنشآت العسكرية في الأقاليم المعنية قد تشكل عائقاً أمام ممارسة شعوب تلك الأقاليم لحقها في تقرير المصير، وتكرر تأكيد آرائها القوية بأن القواعد والمنشآت القائمة، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، ينبغي أن تسحب.

"٢ - وإدراكاً من الجمعية العامة لوجود قواعد ومنشآت من هذا القبيل في عدد من تلك الأقاليم، فإنها تحث الدول المعنية القائمة بالإدارة على أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لعدم إشراك تلك الأقاليم في أي أعمال هجومية أو تدخل ضد دول أخرى.

"٣ - وتكرر الجمعية العامة التأكيد على ما يساورها من قلق لأن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها قد تتعارض مع حقوق ومصالح الشعوب المستعمرة المعنية، ولا سيما حقها في تقرير المصير للاستقلال. وتطلب الجمعية العامة مرة أخرى إلى الدول القائمة بالإدارة المعنية إنهاء تلك الأنشطة وإزالة تلك القواعد العسكرية، امتثالاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

"٤ - وتكرر الجمعية العامة التأكيد على ضرورة عدم استخدام الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي والمناطق المتاخمة لها في إجراء التجارب النووية، أو إلقاء النفايات النووية، أو وزع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل.

(٥٨) A/49/624، الفقرة ٩.

(٥٩) A/49/23 (Part III)، الفصل الخامس.

"٥ - وتعرب الجمعية العامة عن استيائها من استمرار نقل ملكية الأراضي في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا سيما في الأقاليم الجزرية الصغيرة في منطقتي المحيط الهادئ والبحر الكاريبي، لأغراض إقامة المنشآت العسكرية. فاستغلال الموارد المحلية على نطاق واسع لهذا الغرض يمكن أن يكون له أثر ضار على التنمية الاقتصادية للأقاليم المعنية.

"٦ - وتطلب الجمعية العامة الى الأمين العام أن يواصل إطلاع الرأي العام العالمي على الأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تشكل عائقاً أمام تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

"٧ - وتطلب الجمعية العامة من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين".

٤١٨/٤٩ - العلم والسلام

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٦٠)، أن تحذف من جدول أعمالها البند المعنون "العلم والسلام".

٤١٩/٤٩ - مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٦١)، أن ترجئ النظر في البند المعنون "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة" الى دورتها الخمسين، وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

(٦٠) A/49/627.

(٦١) A/49/628، الفقرة ٣.

٤٩/٤٢٠ - مسألة جبل طارق

اعتمدت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٦٢) النص التالي باعتباره يمثل توافقاً للأراء بين أعضاء الجمعية العامة:

"إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى مقررها ٤٨/٤٢٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وإذ تشير في الوقت نفسه إلى أن البيان الذي وافقت عليه حكومتا إسبانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في بروكسل في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤^(٦٣) ينص، في جملة أمور، على ما يلي:

'إيجاد عملية تفاوض تهدف إلى التغلب على جميع الخلافات بينهما بخصوص جبل طارق. وإلى تعزيز التعاون على أساس المنفعة المتبادلة في المسائل الاقتصادية والثقافية والسياحية وشؤون الملاحة الجوية والمسائل العسكرية والبيئية. ويقبل كلا الجانبين أن تناقش قضايا السيادة في إطار تلك العملية. وستلتزم الحكومة البريطانية التزاماً كاملاً باحترام رغبات شعب جبل طارق، على النحو الموضح في ديباجة دستور عام ١٩٦٩،

تحيط علماً بأن وزير خارجية إسبانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية يعقدان، كجزء من هذه العملية، اجتماعات سنوية بالتناوب في عاصمة كل منهما، وقد عقد أحدثها في مدريد في ١ آذار/مارس ١٩٩٣، وتحث الحكومتين على مواصلة مفاوضاتهما بقصد التوصل إلى حل نهائي لمشكلة جبل طارق، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ووفقاً لروح ميثاق الأمم المتحدة".

٤٩/٤٢١ - مسألة بيتكيرن

اعتمدت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٦٢) النص التالي باعتباره يمثل توافقاً للأراء بين أعضاء الجمعية العامة:

(٦٢) A/49/615، الفقرة ٢٨.

(٦٣) A/39/732، المرفق.

"إن الجمعية العامة، وقد درست الحالة في بيتكيرن، تؤكد من جديد حق شعب بيتكيرن غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفقا لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الواردة في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي ينطبق على الإقليم انطباقا تاما. وتؤكد الجمعية العامة من جديد كذلك مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم. وتحت الجمعية العامة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل احترام نمط الحياة المتفرد الذي اختاره شعب الإقليم والحفاظ على هذا النمط وتعزيزه وحمايته. وتطلب الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة مسألة بيتكيرن في دورتها المقبلة، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين."

٤٩/٤٢٢ - مسألة سانت هيلانة

اعتمدت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٨٣ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)^(٩٧) النص التالي:

"١ - إن الجمعية العامة، وقد درست مسألة سانت هيلانة، تؤكد من جديد حق شعب سانت هيلانة غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠. وتحت الجمعية العامة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل، بالتشاور مع المجلس التشريعي والممثلين الآخرين لشعب سانت هيلانة، اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان التنفيذ السريع للإعلان فيما يخص هذا الإقليم، وفي هذا الصدد تؤكد من جديد أهمية تعزيز الوعي لدى شعب سانت هيلانة بالإمكانيات المتاحة أمامه لممارسة حقه في تقرير مصيره.

"٢ - وتؤكد الجمعية العامة من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم، وتطلب من الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، تدعيم الاقتصاد وتشجيع المبادرات والمشاريع المحلية وزيادة مساعدتها لبرامج التنويع بهدف تحسين الرفاه العام للمجتمع المحلي، بما في ذلك حالة العمالة في الإقليم.

"٣ - وتحت الجمعية العامة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، اتخاذ تدابير فعالة من أجل ضمان وكفالة حق شعب سانت هيلانة غير القابل للتصرف في امتلاك الموارد الطبيعية للإقليم، بما في ذلك الموارد البحرية، والتصرف فيها، وفي إقامة ومواصلة السيطرة على تنمية تلك الموارد في المستقبل.

"٤ - وتؤكد الجمعية العامة من جديد أن استمرار الدولة القائمة بالإدارة في تقديم المساعدة الإنمائية، بالإضافة إلى أي مساعدة قد يتسنى للمجتمع الدولي تقديمها، يشكل وسيلة هامة لتنمية الإمكانات الاقتصادية للإقليم ولتعزيز قدرة شعبه على أن يحقق تماماً الأهداف الواردة في الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد ترحب الجمعية العامة بالمساعدة التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتدعو المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى المساعدة في تنمية الإقليم.

"٥ - وإن استمرار وجود مرافق عسكرية في الإقليم يحدو بالجمعية العامة، بناء على القرارات والمقررات السابقة للأمم المتحدة بشأن القواعد والمنشآت العسكرية المقامة في الأقاليم المستعمرة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، أن تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تتخذ تدابير لتفادي إشراك الإقليم في أعمال هجومية أو تدخل ضد الدول المجاورة.

"٦ - وترى الجمعية العامة أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة من الأمم المتحدة إلى سانت هيلانة في وقت ملائم ينبغي أن تبقى قيد الاستعراض، وتطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة مسألة سانت هيلانة في دورتها المقبلة، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين."

٤ - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية

٤٩/٤٩ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناء على اقتراح رئيس الجمعية^(٦٤)، بالجزء الأول من تقرير اللجنة الثانية^(٦٥).

٤٩/٣٠ - التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناء على اقتراح رئيس الجمعية^(٦٤)، بالجزء الأول من تقرير اللجنة الثانية^(٦٦).

(٦٤) A/49/PV.92.

(٦٥) A/49/727.

(٦٦) A/49/728.

٤٣١/٤٩ - تقرير الأمين العام عن "الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٤ بشأن دور المرأة في التنمية" ومذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الاحتياجات الإنمائية التي تنفرد بها الدول الأعضاء الصغيرة واستجابة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لهذه الاحتياجات"

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٦٧)، أن تحيط علما بالوثيقتين التاليتين:

(أ) تقرير الأمين العام عن "الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٤ بشأن دور المرأة في التنمية"^(٦٨).

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الاحتياجات الإنمائية التي تنفرد بها الدول الأعضاء الصغيرة واستجابة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لهذه الاحتياجات"^(٦٩).

٤٣٢/٤٩ - تقرير الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عن الاجراءات الطارئة لمكافحة غزو الجراد في افريقيا

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٠)، أن تحيط علما بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عن الاجراءات الطارئة لمكافحة غزو الجراد في افريقيا^(٧١).

(٦٧) A/49/728/Add.10، الفقرة ١٤.

(٦٨) A/49/378.

(٦٩) A/49/424 و Add.1.

(٧٠) A/49/728/Add.2، الفقرة ٨.

(٧١) A/49/507.

٤٣٣/٤٩ - تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٦/٤٨

المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٢)، أن تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٦/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣^(٧٣).

٤٣٤/٤٩ - مبادرة الأمم المتحدة لتهيئة الفرص والمشاركة

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٤)، أن تحيط علماً بالذاكرة المقدمة من الأمانة العامة عن مبادرة الأمم المتحدة لتهيئة الفرص والمشاركة^(٧٥).

٤٣٥/٤٩ - البيئة والتنمية المستدامة

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، أن تحيط علماً بالجزء الأول من توصية اللجنة الثانية^(٧٦).

٤٣٦/٤٩ - صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على

الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، فإن الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٧)، إذ أشارت إلى مقررها ٤٤٥/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وإذ أحاطت علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة^(٧٨) قررت:

(٧٢) A/49/728/Add.7، الفقرة ١١.

(٧٣) A/49/640.

(٧٤) A/49/728/Add.9، الفقرة ٣.

(٧٥) A/49/541.

(٧٦) A/49/729.

(٧٧) A/49/729/Add.6، الفقرة ٤٤.

(٧٨) A/49/469.

(أ) أن تعيد تأكيد الأهمية التي توليها للامتنثال لقرارها ٢١٥/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، ولا سيما أحكام القرار التي تدعو إلى تنفيذ وقف مؤقت عالمي على جميع عمليات صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة تنفيذا كاملا في أعالي محيطات العالم وبحاره، بما فيها البحار المغلقة وشبه المغلقة؛

(ب) أن تعترف بالتدابير التي اتخذها والتقدم الكبير الذي أحرزه منذ عام ١٩٩٢ أعضاء المجتمع الدولي والمنظمات الدولية ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، فرادى ومجتمعين، لتنفيذ قرارها ٢١٥/٤٦ ودعم أهدافه وأن تعرب عن تقديرها لتلك التدابير وذلك التقدم؛

(ج) أن تعرب كذلك عن القلق البالغ إزاء وجود تقارير تفيد، بالرغم من التدابير المتخذة والتقدم المحرز، باستمرار السلوك والأنشطة التي تتعارض مع أحكام قرارها ٢١٥/٤٦، وأن تحث سلطات أعضاء المجتمع الدولي على الاضطلاع بقدر أكبر من مسؤولية الإنفاذ لكفالة الامتنثال التام للقرار ٢١٥/٤٦ وفرض جزاءات مناسبة، بما يتسق مع القانون الدولي، ضد الأفعال المخالفة لأحكام ذلك القرار؛

(د) أن تطلب إلى جميع أعضاء المجتمع الدولي، والمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية والمنظمات غير الحكومية المختصة تزويد الأمين العام بالمعلومات المتصلة بتنفيذ القرار ٢١٥/٤٦، وأن تطلب إلى الأمين العام أن يراعي هذا المقرر لدى إعداد تقريره، وفقا للمقرر ٤٤٥/٤٨، عن التطورات التي استجدت فيما يتصل بتنفيذ القرار ٢١٥/٤٦.

٤٣٧/٤٩ - الوثائق المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أحاطت الجمعية العامة علما، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٧) بالوثائق التالية:

(أ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقارير لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في إفريقيا، عن دوراتها الثالثة والرابعة والخامسة^(٧٩)؛

(ب) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الرابعة^(٨٠)؛

(ج) مذكرة من الأمين العام عن تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية^(٨١).

(٧٩) A/49/84 و Add.1 و 2.

(٨٠) A/49/223-E/1994/105.

(٨١) A/49/463.

٤٣٨/٤٩ - تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم
المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علما بالجزء الثاني من تقرير اللجنة الثانية^(٨٢).

٤٣٩/٤٩ - الوثائق المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من
أجل التنمية

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٨٣)، أن تحيط علما بالوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل^(٨٤)؛

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "التمثيل الميداني لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة: نحو نهج أكثر توحيدا" وتعليقات لجنة التنسيق الإدارية عليه^(٨٥).

٤٤٠/٤٩ - تقرير الأمانة العامة للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية
المعنون "خلاصة توليفية للتقارير الوطنية المتعلقة
بالسكان والتنمية"

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٨٦)، أن تحيط علما بتقرير الأمانة العامة للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعنون "خلاصة توليفية للتقارير الوطنية المتعلقة بالسكان والتنمية"^(٨٧).

(٨٢) A/49/729/Add.1.

(٨٣) A/49/730، الفقرة ١١.

(٨٤) A/49/326.

(٨٥) A/49/133-E/1994/49 و Add.1.

(٨٦) A/49/733، الفقرة ٢٧.

(٨٧) A/49/482.

٤٩/٤١ - الوثائق المتعلقة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٨٨)، أن تحيط علما بالوثائق التالية:

- (أ) الفصول ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٤^(٥٣)،
- (ب) تقرير الأمين العام عن تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية^(٨٨)،
- (ج) تقرير الأمين العام عن تعبئة الموارد لتنفيذ برنامج العمل الإقليمي للمرحلة الثانية (١٩٩٢-١٩٩٦) لعقد النقل والاتصالات لآسيا والمحيط الهادئ^(٩٠)،
- (د) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "العمل مع المنظمات غير الحكومية: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة مع المنظمات غير الحكومية والحكومات على مستوى القاعدة الشعبية والمستوى الوطني"^(٩١)،
- (هـ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن جائزة الأمم المتحدة للسكان^(٩٢)،
- (و) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية، المعني باستعراض ترتيبات التشاور مع المنظمات غير الحكومية^(٩٣)،
- (ز) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الجهود الرامية إلى إعادة تشكيل البعد الإقليمي للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وتقييم هذه الجهود"^(٩٤).

(٨٨) A/49/726، الفقرة ٥٠.

(٨٩) A/49/179-E/1994/82.

(٩٠) A/49/437.

(٩١) A/49/122-E/1994/44، و Add.1.

(٩٢) A/49/189.

(٩٣) A/49/215-E/1994/99.

(٩٤) A/49/423.

٤٤٢/٤٩ - برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين

١٩٩٥ - ١٩٩٦

في الجلسة العامة ٩٢، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وافقت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الثانية^(٨٨)، ووفقا للفقرة ٥ من قرارها ٢١٧/٣٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، على برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦، بصيغته الواردة في مرفق هذا المقرر.

المرفق

برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٥ - ١٩٩٦^(٩٥)

١٩٩٥

البند ١ -

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٩٦)

الرقم المستهدف للتبرعات لبرنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٩٧-١٩٩٨

الوثائق: الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية

الوثائق: تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز أثناء النصف الأول من التسعينات

(قرار الجمعية العامة ٤٥/١٨١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)^(٩٧)

الوقاية من متلازمة نقص المناعة البشرية المكتسب (الإيدز) ومكافحتها

الوثائق: مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

عن الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها (قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٣/٥١ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٣)^(٩٧)

(٩٥) ستجري اللجنة الثانية، وفقا للممارسة المتبعة وعملا بمقرر الجمعية العامة ٤٢٩/٣٨، مناقشة

عامة في كل سنة في بداية عملها.

(٩٦) قائمة المسائل والوثائق الواردة في إطار هذا البند تطابق الطلبات التي ترد من الجمعية

العامة لتقديم تقارير. وستوضع القائمة في صيغتها النهائية بعد أن ينجز المجلس الاقتصادي والاجتماعي أعماله في عام ١٩٩٥.

السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والأراضي العربية المحتلة الأخرى

الوثائق: تقرير الأمين العام عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنات الاسرائيلية على الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب في الجولان السوري المحتل (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/١٩٩٤ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و A/C.2/49/L.15)^(٩٧)

العمل الوقائي وتكثيف مكافحة الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في افريقيا
الوثائق: مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.26/Rev.1^(٩٨)

الادارة العامة والتنمية
الوثائق: الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

تقرير الأمين العام (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.78)^(٩٩)

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

البند ٢ -

تمويل التنمية

(أ)

الوثائق: تقرير الأمين العام عن حالة المصادر المحتملة لتمويل التنمية (قرار الجمعية العامة ١٨٧/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)

الاتجاهات الطويلة الأجل للتنمية الاجتماعية والاقتصادية

(ب)

الوثائق: تقرير الأمين العام عن المنظور الاجتماعي - الاقتصادي الشامل للاقتصاد العالمي حتى عام ٢٠٠٠ (قرار الجمعية العامة ١٩٤/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨)

أزمة الديون الخارجية والتنمية

(ج)

الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.76

(٩٧) تقرير مقدم الى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

البند ٣ -

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي

الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.23 بشأن برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا

(أ)

التجارة والتنمية

الوثائق: تقرير مجلس التجارة والتنمية، بما في ذلك المعلومات المطلوبة في قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.72 و L.731 (قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤)^(٩٧)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) عن المفاوضات المتعلقة بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا (قرار الجمعية العامة ١٦٧/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦٨/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن التدابير الاقتصادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية

تقرير الأمين العام عن إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية (قرار الجمعية العامة ١٦٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)

(ب)

المستوطنات البشرية

الوثائق: تقرير اللجنة المعنية بالمستوطنات البشرية، بما في ذلك تقرير اللجنة المعنية بتنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ (قرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٨٠/٤٣ و ١٨١/٤٣ المؤرخان ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨)^(٩٧)

(ج)

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

الوثائق: تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

- (د) تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا
الوثائق: تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ قراري الجمعية العامة
 ١٧١/٤٨ و A/C.2/49/L.32
- (هـ) دور المرأة في عملية التنمية
الوثائق: تقرير الأمين العام عن إشراك المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية
 التنمية (قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٢ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر
 ١٩٨٧)^(٩٧)
- (و) تنمية الموارد البشرية
الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٥/٤٨ المؤرخ ٢١
 كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
- (ز) الأعمال التجارية والتنمية
الوثائق: تقرير الأمين العام عن السياسات والأنشطة المتصلة بمباشرة الأعمال
 الحرة والتحول الى القطاع الخاص وإلغاء الاحتكار والتحرر من القيود
 الإدارية (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر
 ١٩٩٣)
- (ح) التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية
الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٦/٤٧ المؤرخ ٢٢
 كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
- تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.53.
- (ط) مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)
الوثائق: تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في أعمال اللجنة التحضيرية لمؤتمر
 الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) (قرار الجمعية
 العامة ١٨٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و A/C.2/49/ L.61)
- تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية
 (الموئل الثاني) (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٤٧)

(ي)

مبادرة الأمم المتحدة لتهيئة الفرص والمشاركةالوثائق تقرير الأمين العام (قرار الجمعية العامة ٦٠/٤٨)

البند ٤ -

البيئة والتنمية المستدامةالوثائق:

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك الأنشطة التي يضطلع بها البرنامج في مجال الرصد البيئي (قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و ١٩٢/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)^(٩٧)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٤/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة

تقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (قرار الجمعية العامة ١٧٣/٣٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩)^(٩٧)

مذكرة من الأمين العام عن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة (قرار الجمعية العامة ٣٤٣٦ (د - ٣٠) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥)

(أ)

تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنميةالوثائق:

الفرع ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن أعمال لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثالثة (قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي عن الاجتماع الأول لمؤتمر للأطراف في الاتفاقية (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/25/Rev.1)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.30 بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في افريقيا

(ب) التصحر والجفاف

الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر وبرنامج الإنعاش والإصلاح في الأجلين المتوسط والطويل في المنطقة السودانية الساحلية (قرارات الجمعية العامة ٢٠٥٤ (د - ٢٨) المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ و ١٧٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٢٠٩/٤٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ١٧٥/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)^(٩٧)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.19 بشأن الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف

(ج) الاستغلال المستدام للموارد البحرية الحية في أعالي البحار وحفظها

الوثائق: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.5)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٥/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره (مقرر الجمعية العامة ٤٤٥/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و A/C.2/49/L.24)

تقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة والمشاكل المواجهة في تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.20 بشأن الصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره

المسائل التي سينظر فيها ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

المصيد العرضي والمرجع في مصائد الأسماك وأثرهما على الاستغلال المستدام للموارد البحرية الحية في العالم (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.50/Rev.1)

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.9 عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير الختامي للجنة التفاوض الحكومية الدولية لإعداد اتفاقية دولية بشأن تغير المناخ (قرار الجمعية العامة ١٩٥/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)

(هـ) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
الوثائق: تقرير الأمين العام (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.37/Rev.1)

البند ٥ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية
الوثائق: الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك المعلومات المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي و "تقرير التنمية البشرية" (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.51)

(أ) الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ضمن منظومة الأمم المتحدة
الوثائق: تقرير الأمين العام عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الانمائي (قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وقرار المجلس ٣٣/١٩٩٤ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤)^(٩٧)

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المسائل التي سينظر فيها ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة
مكاتب الأمم المتحدة الميدانية (قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)

(ب) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية
الوثائق: تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (قرار الجمعية العامة ١٣٤/٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨)^(٩٧)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في جهاز الأمم المتحدة الانمائي وعن متابعة قرار الجمعية العامة ١٧٢/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٣/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الانمائية للجنوب الافريقي

تقرير الأمين العام عن حالة التعاون بين الجنوب والجنوب (قرار الجمعية العامة ١٦٤/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و A/C.2/49/L.75)

- البند ٦ - التدريب والبحث
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.59
- البند ٧ - خطة للتنمية
الوثائق: لم تطلب وثائق مسبقة (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.70)
- البند ٨ - تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية من خلال الشراكة
الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.45
- البند ٩ - الهجرة الدولية والتنمية، بما في ذلك عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية والتنمية
الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.74
- البند ١٠ - تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.48^(٩٧)

١٩٩٦^(٩٨)

البند ١ -

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٩٩)

جائزة الأمم المتحدة للسكان

الوثائق: مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المديرية التنفيذية لصندوق الأمم

المتحدة للسكان بشأن جائزة الأمم المتحدة للسكان والصندوق الاستئماني

(مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٢/١٩٨٢ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل

(١٩٨٢)

البند ٢ -

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي،

(أ)

وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية

(ب)

تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع

الوثائق: تقرير الأمين العام (قرارات الجمعية العامة ١٩٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ١٥٢/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

و ١٨٥/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و A/C.2/49/L.6

(ج)

النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو

الوثائق: تقرير الأمين العام (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.69)

البند ٣ -

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي

الوثائق: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) (قرار

الجمعية العامة ١٨٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)

(٩٨) سيستكمل في عام ١٩٩٥ برنامج العمل وقائمة الوثائق لعام ١٩٩٦، مع مراعاة مقررات

الجمعية العامة ذات الصلة في دورتها الخمسين.

(٩٩) قائمة المسائل والوثائق الواردة في إطار هذا البند ليست سوى قائمة ارشادية للطلبات

التي ترد من الجمعية العامة لتقديم تقارير. وستوضع القائمة في صيغتها النهائية بعد أن ينجز المجلس

أعماله في عام ١٩٩٦.

- (أ) التجارة والتنمية
الوثائق: تقرير مجلس التجارة والتنمية (قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ د - ١٩ المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)^(٩٧)
- تقرير الأمين العام عن تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.31)
- تقرير الأمين العام عن اتخاذ تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.68)
- مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.64 بشأن بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر
- (ب) الأغذية والتنمية الزراعية
الوثائق: تقرير مجلس الأغذية والزراعة^(٩٧)
- الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.62
- (ج) دمج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي
الوثائق: تقرير الأمين العام (قرار الجمعية العامة ١٨١/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و A/C.2/49/L.44)
- (د) التعاون في ميدان التنمية الصناعية
الوثائق: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٧/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بشأن العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا، ١٩٩١-٢٠٠٠
- تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.39 بشأن التعاون في ميدان التنمية الصناعية

(هـ)

التنمية الثقافيةالوثائق:

تقرير الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن التقدم المحرز في تنفيذ أهداف العقد العالمي للتنمية الثقافية (قرارات الجمعية العامة ١٨٧/٤١ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٣٨/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ١٨٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ١٥٧/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و A/C.2/49/L.33)^(٩٧)

المسائل التي سينظر فيها ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

السلع الأساسية (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.29/Rev.1)

البند ٤ -

البيئة والتنمية المستدامةالوثائق:

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٥/٤٦ بشأن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد الحية في محيطات العالم وبحاره (مقرر الجمعية العامة ٤٤٥/٤٨)

(أ)

تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنميةالوثائق:

الجزء ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن أعمال لجنة التنمية المستدامة في دورتها الرابعة (قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)

البند ٥ -

الأنشطة التنفيذية من أجل التنميةالوثائق:

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

البند ٦ -

التدريب والبحثجامعة الأمم المتحدةالوثائق:

تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة، بما في ذلك المعلومات المطلوبة في قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.42^(٩٧)

تقرير الأمين العام (قرار الجمعية العامة A/C.2/49/L.42)

٥ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة

٤٠٩/٤٩ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

في الجلسة العامة ٥٢ المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(١٠٠)، أن تعلن، في جلسة عامة، افتتاح العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، الذي سيبدأ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، على أن يكون مضموناً أن المناقشة العامة والاجراءات التي ستتخذ بشأن البند ١٠٣ (برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم) ستم في اللجنة الثالثة.

٤٤٥/٤٩ - الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسألة التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(١٠١)، بتقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية عن دورتيها الأولى والثانية^(١٠٢).

٤٤٦/٤٦ - النظام الداخلي المؤقت لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وافقت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(١٠٣)، على مشروع النظام الداخلي المؤقت لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١٠٤).

(١٠٠) A/49/613، الفقرة ٥.

(١٠١) A/49/605، الفقرة ٢٢.

(١٠٢) A/49/24 و Add.1. سيصدر في شكله النهائي في: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة

التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٢٤ (A/49/24/Rev.1).

(١٠٣) A/49/605/Add.1، الفقرة ٥.

(١٠٤) A/C.3/49/4/Rev.1 و Corr.1، المرفق.

٤٤٧/٤٩ - الوثيقة التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسألة منع

الجريمة والعدالة الجنائية

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٠٥)، بتقرير الأمين العام عن تدابير مكافحة تهريب الأجانب^(١٠٦).

٤٤٨/٤٩ - النظر في طلب تنقيح الفقرة ١ من المادة

٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال

التمييز ضد المرأة

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، علمت الجمعية العامة، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٠٧)، أن حكومات آيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا قد قدمت طلباً مكتوباً^(١٠٨)، لتنقيح الفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(١٠٩)، بالاستعاضة عن عبارة "تجتمع اللجنة... في العادة لفترة لا تزيد على أسبوعين سنوياً" بعبارة "تجتمع اللجنة سنوياً لفترة اللازمة"، وقد لاحظت أن المادة ٢٦ من الاتفاقية تجيز للجمعية العامة أن تقرر ما يتخذ من خطوات، إن لزم، فيما يتعلق بذلك الطلب، قررت (أ) دعوة الدول الأطراف في الاتفاقية إلى النظر في طلب تنقيح الفقرة ١ من المادة ٢٠، في اجتماع يعقد في عام ١٩٩٥؛ (ب) ودعوة الدول الأطراف إلى قصر نطاق أي تنقيح للاتفاقية على الفقرة ١ من المادة ٢٠ منها.

٤٤٩/٤٩ - الوثيقتان اللتان نظرت فيهما الجمعية

العامة بصدد مسألة النهوض بالمرأة

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٠٧) بالوثيقتين التاليتين:

(١٠٥) A/49/606، الفقرة ٢٦.

(١٠٦) A/49/350 و Add.1.

(١٠٧) A/49/607، الفقرة ٣٨.

(١٠٨) A/C.3/49/26.

(١٠٩) قرار الجمعية العامة ٣٤/١٨٠، المرفق.

(أ) تقرير الأمين العام عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام^(١١٠)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات^(١١١).

٤٥٠/٤٩ - الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسألة
تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين،
والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين،
والمسائل الإنسانية

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١١٢)، بالوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الدولية الطارئة للاجئين والمشردين في أذربيجان^(١١٣)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن المؤتمر الدولي المعني باللاجئين في أمريكا الوسطى^(١١٤).

٤٥١/٤٩ - مسائل حقوق الإنسان

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت اللجنة العامة علماً بالجزء الأول من تقرير اللجنة الثالثة^(١١٥).

(١١٠) A/49/327 و Corr.1.

(١١١) A/49/534.

(١١٢) A/49/609، الفقرة ٣١.

(١١٣) A/49/350 و Add.1.

(١١٤) A/49/534.

(١١٥) A/49/610.

٤٥٢/٤٩ - الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد البند
المعنون "مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك المتعلقة
بحقوق الإنسان"

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً،
بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١١٦)، بالوثائق التالية:

- (أ) تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(١١٧)؛
- (ب) تقرير لجنة حقوق الطفل^(١١٨)؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية منع إبادة الأجناس والمعاقبة عليها^(١١٩)؛
- (د) تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل^(١٢٠)؛
- (هـ) تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة
القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة^(١٢١).

٤٥٣/٤٩ - الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة بصدد مسائل
حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً،
بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٢٢)، بتقرير الأمين العام عن احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في
الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية^(١٢٣).

-
- (١١٦) A/49/610/Add.1، الفقرة ٢٤.
- (١١٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٤٠ (A/49/40).
- (١١٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٤١ (A/49/41).
- (١١٩) A/49/408.
- (١٢٠) A/49/409.
- (١٢١) A/49/364.
- (١٢٢) A/49/610/Add.2، الفقرة ٦٩.
- (١٢٣) A/49/410.

٤٥٤/٤٩ - الوثائق التي نظرت فيها الجمعية العامة

بصدد حالات حقوق الإنسان والتقارير

المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٢٤)، بالوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار^(١٢٥)؛

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في رواندا^(١٢٦)؛

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير ممثل الأمين العام عن المشردين داخليا^(١٢٧)؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير فريق الخبراء العامل المخصص للجنوب الأفريقي^(١٢٨).

٤٥٥/٤٩ - زيادة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان

حقوق الإنسان

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٢٩)، إحالة مشروع القرار A/C.3/49/L.36/Rev.1، المعنون "زيادة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان"، إلى الفريق العامل التابع للجنة الثالثة لإيلائه مزيداً من النظر.

(١٢٤) A/49/610/Add.3، الفقرة ٦٢.

(١٢٥) A/49/716.

(١٢٦) A/49/508-S/1994/1157 و Add.1.

(١٢٧) A/49/538.

(١٢٨) A/49/543.

(١٢٩) A/49/610/Add.4، الفقرة ١٥.

٤٥٦/٤٩ - مسائل حقوق الإنسان: التنفيذ الشامل

إعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٢٩)، الإبقاء على البند ١٠٠ (د) من جدول الأعمال، المعنون "مسائل حقوق الإنسان: التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما" قيد النظر خلال الدورة التاسعة والأربعين كي يتسنى للفريق العامل التابع للجنة الثالثة مواصلة عمله خلال الجزء الأخير من تلك الدورة.

٤٥٧/٤٩ - عقوبة الإعدام

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً بالجزء السادس من تقرير اللجنة الثالثة^(١٣٠).

٤٥٨/٤٩ - صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٣١)، بتقرير الأمين العام عن حالة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين^(١٣٢)، قررت:

(أ) أن تطلب إلى الحكومات، والمنظمات غير الحكومية، وممثلي جماعات السكان الأصليين النظر في تقديم تبرعات إلى الصندوق، ونشر المعلومات على نطاق واسع عن أنشطة الصندوق؛

(ب) أن تطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن حالة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين.

٤٥٩/٤٩ - تنظيم أعمال اللجنة الثالثة وبرنامج عمل اللجنة لفترة

السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦

وافقت الجمعية العامة بناءً على توصية اللجنة الثالثة^(١٣٣)، وعملاً بقراريها ١٧٥/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ١٤٠/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، على تنظيم أعمال اللجنة الثالثة وبرنامج عمل اللجنة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦، على النحو الوارد في المرفقين الأول والثاني لهذا المقرر.

(١٣٠) A/49/610/Add.5.

(١٣١) A/49/613/Add.1، الفقرة ١١.

(١٣٢) A/49/536.

(١٣٣) A/49/603، الفقرة ٩.

المرفق الأول

تنظيم أعمال اللجنة الثالثة

ألف - المبادئ التوجيهية المتعلقة بتحديد مدة البيانات

١ - وفقا للمادة ١٠٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة والفقرة ٢٢ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ بشأن ترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها، ينبغي أن يقترح رئيس اللجنة الثالثة على اللجنة، في بداية كل دورة، المدة المحددة التي يسمح بها للمتكلمين.

٢ - وإلحاقاً بقراري الجمعية العامة ١٧٥/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ١٤٠/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، بشأن ترشيد أعمال اللجنة الثالثة، توصي اللجنة بألا تتجاوز مدة بيانات الوفود أو البيانات المقدمة بالنيابة عن مجموعات الوفود أو بيانات موظفي الأمانة العامة ١٥ دقيقة، ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك في بداية الدورة. ويتعين توخي قدر من المرونة عند تطبيق هذا الحد الزمني بالنسبة لجميع المتكلمين. وتوفيرا للوقت، يشجع جميع المتكلمين على ممارسة ضبط النفس، ولا سيما الوفود المشتركة في بيانات للمجموعات. ولأسباب عملية، يشجع على الادلاء ببيانات المجموعات في اليوم الأول من مناقشة أي بند أو بند فرعي. وفي هذا الصدد، من المهم التشديد على توزيع الوثائق في حينه وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة، بغية تمكين الوفود من إدراج أسمائها في قائمة المتكلمين في مرحلة مبكرة.

باء - مشاريع القرارات المتعلقة بتقارير هيئات المعاهدات وتقارير الأمين العام بشأن حالة المعاهدات

٣ - تقدم جميع هيئات المعاهدات تقاريرها الى الجمعية العامة، وفقا للولاية التشريعية لكل منها. وينبغي اعتماد القرارات الموضوعية المتعلقة بتلك التقارير مرة كل سنتين، وفقا لبرنامج عمل اللجنة الثالثة. ويوصى، عند الامكان، بعدم تقديم مشاريع قرارات مستقلة بشأن حالة المعاهدات، بل إدماجها في مشروع القرار المتصل بتقرير هيئة المعاهدات. وفي السنوات التي لا تتخذ فيها قرارات موضوعية ينبغي أن تكتفي اللجنة بالاحاطة علما بالتقارير، ما لم يرتأى من المناسب اتخاذ إجراء أكثر اتساما بالطابع الموضوعي.

جيم - مشاريع المقترحات الناشئة عن الهيئات الفرعية
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

٤ - ينبغي، قدر الامكان، أن يضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اعتباره برنامج عمل اللجنة الثالثة، لدى إحالة مشاريع المقترحات الى الجمعية العامة.

دال - برنامج العمل

٥ - ينبغي أن تعقد اللجنة الثالثة اجتماعا غير رسمي بعد انتخاب أعضاء مكتبها مباشرة للنظر في برنامج عملها على أساس مشروع تعدده الأمانة العامة وللنظر في الجوانب التنظيمية الأخرى المتصلة بعملها، ولاسيما فيما يتعلق بحالة الوثائق.

٦ - وبالنسبة إلى البنود المحالة الى اللجنة الثالثة للنظر فيها خلال الدورة الخمسين للجمعية العامة، وينبغي أن يتبع في تناولها الترتيب التالي:

البند ٢ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري^(١٢٤)

البند ٣ - حق الشعوب في تقرير المصير^(١٢٤)

البند ٤ - التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

البند ٥ - منع الجريمة والعدالة الجنائية

البند ٦ - النهوض بالمرأة

البند ٧ - المراقبة الدولية للمخدرات

(١٢٤) يناقش البنودان ٢ و ٣ معا. ويجوز للوفود، إذا شاءت، الإدلاء ببيانات مستقلين، أي ببيان عن كل بند.

البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الانسانية

البند ٩ - تعزيز وحماية حقوق الأطفال

البند ١٠ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

البند ١١ - مسائل حقوق الانسان (١٣٥)(١٣٦)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان؛

(ب) مسائل حقوق الانسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية؛

(ج) حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين؛

(د) التنفيذ الشامل لاعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها؛

البند ١ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٧ - ويجوز إعادة النظر في هذا الترتيب خلال الاجتماع التنظيمي للجنة الثالثة، وبخاصة في ضوء حالة الوثائق في ذلك الوقت.

هـ - إعداد مشاريع القرارات وتقديمها

٨ - يطلب الى الوفود، لدى وضع مشاريع القرارات، الالتزام ببرنامج عمل اللجنة الثالثة بصيغته الواردة أدناه.

(١٣٥) يناقش البند الفرعي (أ) على حدة؛ وتناقش البنود الفرعية (ب) و (ج) و (د) معاً.

(١٣٦) يجوز للوفود أن تدلي ببيان واحد في إطار البند الفرعي (أ) وبيانين في إطار البنود الفرعية ب و ج و د على ألا تدلي ببيانين بشأن أي بند فرعي واحد.

٩ - والوفود مدعوة الى مراعاة المبادئ التوجيهية العامة الموافق عليها في قراري الجمعية العامة ١٧٥/٤٥ و ١٤٠/٤٦ بشأن تقديم مشاريع المقترحات على النحو المبين أدناه^(١٣٧):

البند ١ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المسائل التي تتطلب من الجمعية العامة (اللجنة الثالثة) اتخاذ إجراءات أو التي يوجه انتباهها إليها
المسائل التي لا تدخل في نطاق البنود الأخرى المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة والمحالة الى اللجنة الثالثة

البند ٢ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

كل سنة

العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري
حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها
الحالة المالية للجنة القضاء على التمييز العنصري

كل سنتين

حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (السنوات الزوجية)

البند ٣ - حق الشعوب في تقرير المصير

كل سنة

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال

الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير (سينظر في هذه المسألة كل سنتين بعد بدء نفاذ الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم)

(١٣٧) الإشارة الى السنوات "الفردية" أو "الزوجية" تتعلق بالسنوات التقويمية.

البند ٤ - التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

كل سنة

الحالة الاجتماعية في العالم^(١٣٨)

مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (١٩٩٥)

الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للشباب (١٩٩٥)

كل سنتين

تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين وبرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين والاستراتيجية الطويلة الأجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها (السنوات الفردية)

تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة والسنة الدولية لكبار السن (١٩٩٩) والأنشطة ذات الصلة (السنوات الفردية)

السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب (السنوات الفردية)

الخبرات الوطنية في تعزيز الحركة التعاونية (السنوات الزوجية)

تنفيذ المبادئ التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب (السنوات الفردية)

السنة الدولية للأسرة (١٩٩٥)؛ وبعد ذلك، كل سنتين إذا دعت الحاجة)

كل خمس سنوات

الذكرى السنوية لصدور إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي (١٩٩٩)

السنة الدولية لمحو الأمية (١٩٩٥)

(١٣٨) ١٩٩٥ - التقرير المؤقت عن الحالة الاجتماعية في العالم وتقرير لجنة التنمية الاجتماعية.

١٩٩٦ - مناقشة عامة على أساس تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٩٩٧ - تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم وتقرير لجنة التنمية الاجتماعية.

١٩٩٨ - مناقشة عامة على أساس تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

البند ٥ - منع الجريمة والعدالة الجنائية

كل سنة

معهد الأمم المتحدة الإفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

منع الجريمة والعدالة الجنائية

كل سنتين

التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة (السنوات الزوجية)

كل خمس سنوات

مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (١٩٩٥)

البند ٦ - النهوض بالمرأة

كل سنة

تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة

تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة

المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (حتى عام ١٩٩٥)

العنف ضد العاملات المهاجرات

كل سنتين

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السنوات الزوجية)

المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (السنوات الفردية)

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (السنوات الفردية)

الخبرات الوطنية المتصلة بتحسين حالة المرأة في المناطق الريفية (السنوات الفردية)

البند ٧ - المراقبة الدولية للمخدرات

كل سنة

تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مكافحة اساءة استعمال المخدرات وبرنامج العمل العالمي لمكافحة انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع

العمل الدولي لمكافحة اساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

احترام المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي في مكافحة اساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

تدابير تعزيز التعاون الدولي لمكافحة انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع والمسائل ذات الصلة

كل سنتين

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (السنوات الزوجية)

البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الانسانية

كل سنة

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا

الدراسة والاستعراض الشاملان لمشاكل اللاجئين والعائدين والمشردين وحركات الهجرة المتصلة بها (١٩٩٥)

تقديم المساعدة إلى اللاجئين القصر غير المصحوبين (١٩٩٥)

كل سنتين

النظام الانساني الدولي الجديد (السنوات الزوجية)

كل خمس سنوات

تمديد ولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (١٩٩٧)

البند ٩ - تعزيز وحماية حقوق الأطفال

كل سنة

اتخاذ تدابير دولية لمنع بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الاباحية والقضاء على ذلك (١٩٩٥)

حماية الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة (١٩٩٥)

محنة أطفال الشوارع (١٩٩٥)

كل سنتين

اتفاقية حقوق الطفل (السنوات الزوجية)

تقرير لجنة حقوق الطفل (السنوات الزوجية)

البند ١٠ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

كل سنة

العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

كل سنتين

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للسكان الأصليين (السنوات الزوجية)

البند ١١ - مسائل حقوق الانسان

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان

كل سنة

التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (كل سنتين بعد بدء نفاذ الاتفاقية)

كل سنتين

تقرير لجنة مناهضة التعذيب وحالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (السنوات الزوجية)

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (السنوات الزوجية)

حالة اتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها (السنوات الزوجية)

العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان (السنوات الفردية)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

كل سنة

النهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الحق في التنمية

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني

احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية

زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دولية ونزيهة

حقوق الإنسان والارهاب

تعزز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة.

الاعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية أو لغوية

دعم تدابير الأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان عن طريق تعزيز التعاون الدولي وأهمية انتاج اللانتقائية
والحياد والموضوعية

سنة الأمم المتحدة للتسامح (١٩٩٥ و ١٩٩٦)

مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان

احترام حرية الجميع في السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة (١٩٩٥)

عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الانسان

كل سنتين

الاعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي (السنوات الزوجية)

تطوير الأنشطة الاعلامية في ميدان حقوق الانسان (السنوات الزوجية)

وضع ترتيبات اقليمية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها (السنوات الزوجية)

وضع ترتيبات اقليمية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (السنوات الزوجية)

مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (السنوات الزوجية)

حقوق الانسان والفقر المدقع (السنوات الزوجية)

حقوق الانسان والهجرات الجماعية (السنوات الفردية)

حقوق الانسان في مجال إقامة العدل (السنوات الفردية)

حقوق الانسان والتقدم العلمي والتكنولوجي (السنوات الفردية)

المؤسسات الوطنية لحماية حقوق الانسان وتعزيزها (السنوات الفردية)

كل خمس سنوات

منح جوائز حقوق الانسان

(ج) حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

(د) التنفيذ الشامل لاعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما

كل سنة

تنفيذ ومتابعة اعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمد هما المؤتمر العالمي لحقوق الانسان

المرفق الثاني

برنامج عمل اللجنة الثالثة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦

١٩٩٥ (١٣٩)

البند ١ -

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المسائل التي تتطلب من الجمعية العامة (اللجنة الثالثة) اتخاذ إجراءات أو التي يوجه انتباهها إليها

الوثائق

الفصول ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل التي لا تدخل في نطاق البنود الأخرى المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة والمحالة الى اللجنة الثالثة

البند ٢ -

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري (القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠))

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (القرار ٣٣٨٠ (د - ٣٠))

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠))

تقرير الأمين العام عن الحالة المالية للجنة القضاء على التمييز العنصري (مشروع القرار A/C.3/49/L.3)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير المؤقت للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (مشروع القرار A/C.3/49/L.77)

(١٣٩) سيجري تنقيح برنامج العمل والوثائق لعام ١٩٩٥ في ضوء المقررات ذات الصلة التي سيتخذها

المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٥.

المسائل التي ينظر فيها ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (مشروع القرار A/C.3/49/L.8/Rev.1)

البند ٣ - حق الشعوب في تقرير المصيرالوثائق

تقرير الأمين العام (مشروع القرار A/C.3/49/L.4)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن مسألة استخدام المرتزقة (مشروع القرار A/C.3/49/L.6)

المسائل التي سينظر فيها ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال (مشروع القرار A/C.3/49/L.7/Rev.1)

البند ٤ - التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشبابوالمسنين والمعوقين والأسرة^(١٤٠)الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك المشروع النهائي لبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/١٩٩٣ ومشروع القرار A/C.3/49/L.9/Rev.1)

التقرير المؤقت عن الحالة الاجتماعية في العالم^(١٤١)

تقرير الأمين العام والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عما أحرز من تقدم وما صودف من مشاكل في مجال السعي الى تعميم الإلمام بالقراءة والكتابة في العالم (القرار ٩٣/٤٦)^(١٤١)

تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (القرار ٩٢/٤٧)

(١٤٠) التقرير المؤقت عن الحالة الاجتماعية في العالم وتقرير لجنة التنمية الاجتماعية.

(١٤١) تقرير مقدم الى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

تقرير الأمين العام عن السنة الدولية للأسرة (القرار ٢٣٧/٤٧)

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في الجهود المبذولة لتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين وإدماجهم بشكل كامل في مختلف هيئات منظومة الأمم المتحدة (القرار ٩٥/٤٨)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين (القرار ٩٦/٤٨)

تقرير الأمين العام عن مشروع برنامج الأعمال التحضيرية للسنة الدولية لكبار السن والاحتفال بها (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/١٩٩٣ والقرار ٩٨/٤٨)

البند ٥ - منع الجريمة والعدالة الجنائية

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك المعلومات المطلوبة في مشروع القرار A/C.3/49/L.78

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

تقرير الأمين العام عن معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (مشروع القرار A/C.3/49/L.75)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ مشروع القرار A/C.3/49/L.79

تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار المتعلق بإعلان نابولي السياسي وخطة العمل العالمية لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية (A/49/606، الفقرة ٢، مشروع القرار الرابع)

البند ٦ - النهوض بالمرأة

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (القرار ١٨٠/٣٤)^(١٤١)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن الأنشطة التي يضطلع بها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (القرار ١٢٥/٣٩)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (القرار ١٢٤/٤٥)

تقرير الأمين العام عن أنشطة المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (القرار ١٠٥/٤٨ ومشروع القرار A/C.3/49/L.67)

تقرير الأمين العام عن تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية (القرار ١٠٩/٤٨)^(٤١)

تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٢/١٩٩٢ ومشروع القرار A/C.3/49/L.65)

تقرير الأمين العام عن تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/١٩٩٤ ومشروع القرار A/C.3/49/L.72)

تقرير الأمين العام عن الإدماج المقترح للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (مشروع القرار A/C.3/49/L.64)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة وعن إدماج المسنات في التنمية (مشروع القرارين A/C.3/49/L.65 و L.66)

تقرير الأمين العام عن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (مشروع القرار A/C.3/49/L.65)

تقرير الأمين العام عن العنف ضد العاملات المهاجرات (مشروع القرار A/C.3/49/L.70)

تقرير الأمين العام عن الاتجار بالنساء والفتيات (مشروع القرار A/C.3/49/L.71/Rev.1)^(٤١)

البند ٧ - المراقبة الدولية للمخدرات

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك المعلومات المطلوبة في قرار الجمعية العامة ١٢/٤٨

تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي (القرارات د-١٧/٢، المرفق، و ٤٧/١٠٠، ومشروع القرار A/C.3/49/L.13/Rev.1)

تقرير الأمين العام عن خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات، بما في ذلك خطط التنفيذ الخاصة بالوكالات (القرار ١٠٠/٤٧ ومشروع القرار A/C.3/49/L.13/Rev.1)^(٩)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ مشروع القرار A/C.3/49/L.13/Rev.1

البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمسائل المتصلة باللاجئين والمشردين والمسائل الإنسانية

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار المتعلق بتقديم المساعدة الى اللاجئين القصر غير المصحوبين (مشروع القرار A/C.3/49/L.17/Rev.1)

تقرير الأمين العام عن الدراسة والاستعراض الشاملين لمشاكل اللاجئين والعائدين والمشردين وحركات الهجرة المتصلة بها (مشروع القرار A/C.3/49/L.18/Rev.1)

تقرير الأمين العام عن حالة اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا (مشروع القرار A/C.3/49/L.19)

البند ٩ - تعزيز وحماية حقوق الأطفال

الوثائق

تقرير الأمين العام عن حماية الأطفال في المنازعات المسلحة (مشروع القرار A/C.3/49/L.21/Rev.1)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في انتاج المواد الإباحية (مشروع القرار A/C.3/49/L.22)

المسائل التي سينظر فيها ولم يُطلب بشأنها وثائق مسبقة

محنة أطفال الشوارع (مشروع القرار A/C.3/49/L.24)

البند ١٠ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

الوثائق

تقرير الأمين العام عن وضع برنامج عمل شامل للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (القرار ١٦٣/٤٨ ومشروع القرار A/C.3/49/L.26/Rev.1)

البند ١١ - مسائل حقوق الانسان
تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان (أ)

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة المعنية بحقوق الانسان (القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١))^(١٤١)

تقرير لجنة مناهضة التعذيب (القرار ٤٦/٣٩)

تقرير الأمين العام عن صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (القرار ١٥١/٣٦ ومشروع القرار (A/C.3/49/L.29)

تقرير الأمين العام عن حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكولين الاختياريين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (القرار ١١٩/٤٨)

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (A/C.3/49/L.28)

تقرير الأمين العام عن اجتماع رؤساء هيئات المعاهدات (مشروع القرار (A/C.3/49/L.31/Rev.1)

مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان (ب)
والحريات الأساسية
الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك توصيات لجنة حقوق الانسان بشأن مسألة احترام حرية الجميع في السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة (مشروع القرار (A/C.3/49/L.37)

تقرير الأمين العام عن المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الانسان (القرار ١٣٤/٤٨)

تقرير الأمين العام عن حقوق الانسان والهجرات الجماعية (القرار ١٣٩/٤٨)

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان (القرار ١٤١/٤٨)^(١٤١)

تقرير الأمين العام عن احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية (مشروع القرار A/C.3/49/L.34)

تقرير الأمين العام عن الحق في التنمية (مشروع القرار A/C.3/49/L.38)

تقرير الأمين العام عن إنشاء صندوق تبرعات تابع للأمم المتحدة من أجل ضحايا الإرهاب (مشروع القرار A/C.3/49/L.40)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير المؤقت للمقرر الخاص عن القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (مشروع القرار A/C.3/49/L.49)

تقرير الأمين العام عن تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية (القرار ١٣١/٤٨ ومشروع القرار A/C.3/49/L.51/Rev.1)

تقرير الأمين العام عن تعزيز الفعّال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية أو لغوية (مشروع القرار A/C.3/49/L.56)

تقرير الأمين العام عن إنشاء برنامج داخل الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون (مشروع القرار A/C.3/49/L.59/Rev.1)

تقرير الأمين العام عن تعزيز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة (مشروع القرار A/C.3/49/L.60)

المسائل التي سينظر فيها ولم يُطلب بشأنها وثائق مسبقة
الأشخاص المشردون داخليا (القرار ١٣٥/٤٨)

حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل (القرار ١٣٧/٤٨)

حقوق الإنسان والتقدم العلمي والتكنولوجي (القرار ١٤٠/٤٨)

سنة الأمم المتحدة للتسامح (مشروع القرار A/C.3/49/L.20)

عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (مشروع القرار A/C.3/49/L.39/Rev.1)

(ج)

حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصينالوثائق:

تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الانسان في ميانمار (مشروع القرار A/C.3/49/L.43)

تقرير الأمين العام عن دور مركز حقوق الانسان التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتوصيات المقرر الخاص (مشروع القرار A/C.3/49/L.45)

تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الانسان في كوسوفو (مشروع القرار A/C.3/49/L.58)

تقرير الأمين العام عن اغتصاب النساء وامتهانهن في مناطق النزاع المسلح في يوغوسلافيا السابقة (مشروع القرار A/C.3/49/L.61)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الانسان في جمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) (مشروع القرار A/C.3/49/L.42/Rev.1)

المسائل التي سينظر فيها ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

حالة حقوق الإنسان في السودان (مشروع القرار A/C.3/49/L.44)

حالة حقوق الانسان في كوبا (مشروع القرار A/C.3/49/L.46)

حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في هايتي (مشروع القرار A/C.3/49/L.48)

حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الإسلامية (مشروع القرار A/C.3/49/L.52)

حالة حقوق الانسان في العراق (مشروع القرار A/C.3/49/L.53)

حالة حقوق الانسان في رواندا (مشروع القرار A/C.3/49/L.62)

حالة حقوق الانسان في افغانستان (مشروع القرار A/C.3/49/L.63)

(د) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل فيينا

الوثائق:

تقرير الأمين العام (القرار ١٢١/٤٨)

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، بما في ذلك المعلومات المطلوبة في مشروع القرار A/C.3/49/L.55^(٤١) (انظر البند ١١ (ب) أعلاه)

١٩٩٦

البند ١ -

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المسائل التي تتطلب من الجمعية العامة (اللجنة الثالثة) اتخاذ إجراءات أو التي يوجه انتباهها إليها

الوثائق

الفصول ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل التي لا تدخل في نطاق البنود الأخرى المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة والمحالة إلى اللجنة الثالثة

البند ٢ -

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري القرار (٢١٠٦ الف (د - ٢٠))

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (القرار ٣٣٨٠ (د - ٢٠))

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) ومشروع القرار A/C.3/49/L.2)

البند ٣ -

حق الشعوب في تقرير المصير

البند ٤ -

التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب

والمسنين والمعوقين والأسرة

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار المتعلق بدور التعاونيات في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة (مشروع القرار A.C.3/49/L.12)

البند ٥ - منع الجريمة والعدالة الجنائية

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

البند ٦ - النهوض بالمرأة

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (القرار ١٨٠/٣٤)^(١٤١)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (القرار ١٢٥/٣٩)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعن أساليب عمل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (القرار ١٢٤/٤٥ ومشروع القرار A/C.3/49/L.68)

البند ٧ - المراقبة الدولية للمخدرات

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (مشروع القرار A/C.3/49/L.13/Rev.1)

تقرير الأمين العام متضمنا الاستكمال الذي يجري كل سنتين لخطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مكافحة اساءة استعمال المخدرات (القرار ١١٢/٤٨، الجزء رابعا)^(١٤١)

البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمسائل المتصلة باللاجئين والمشردين

والمسائل الإنسانية

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

تقرير الأمين العام عن النظام الإنساني الدولي الجديد (مشروع القرار A/C.3/49/L.15)

البند ٩ - تعزيز وحماية حقوق الأطفال

الوثائق

تقرير لجنة حقوق الطفل (القرار ٢٥/٤٤، المرفق)^(١٤١)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل (مشروع القرار A/C.3/49/L.23)

البند ١٠ - برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

الوثائق

تقرير الأمين العام عن حالة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للسكان الأصليين (مشروع القرار

(A/C.3/49/L.25)

البند ١١ - مسائل حقوق الإنسان

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١))^(١٤١)

تقرير الأمين العام عن صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (القرار ٥١/٣٦)

تقرير لجنة مناهضة التعذيب (القرار ٤٦/٣٩)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو

اللاإنسانية أو المهينة (مشروع القرار A/C.3/49/L.30)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان

والحريات الأساسية

الوثائق

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (القرار ٤١/٤٨)^(١٤١)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن سنة الأمم المتحدة للتسامح (مشروع القرار A/C.3/49/L.20)

تقرير الأمين العام عن تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان (مشروع القرار A/C.3/49/L.47)

تقرير الأمين العام عن وضع ترتيبات اقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مشروع القرار A/C.3/49/L.50)

تقرير الأمين العام عن مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (مشروع القرار A/C.3/49/L.57)

المسائل التي سينظر فيها ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة
حقوق الإنسان والفقر المدقع (مشروع القرار A/C.3/49/L.33)

النهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (مشروع القرار A/C.3/49/L.41)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما

الوثائق

تقرير الأمين العام (القرار ١٢١/٤٨)

٤٩/٤٦٠ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٩٤، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أحاطت الجمعية العامة علماً، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(١٣٣) بالفصول ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(١٤٢).

(١٤٢) A/49/3، الفصول الأول والثالث (الفرع باء والخامس (الفروع باء ودال الى حاء وكاف) والتاسع والرابع عشر والخامس عشر والسابع عشر. سيصدر في شكله النهائي في الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٣ (A/49/3/Rev.1).

٦ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الخامسة

٤٠٥/٤٩ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور

في الجلسة العامة ٣١، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، فإن الجمعية العامة وقد نظرت، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٣) في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور^(١٤٤) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٤٥) وإذ أعربت عن قلقها إزاء عدم توفر تقارير عن أداء العملية منذ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣؛

(أ) أذنت للأمين العام بالدخول في التزامات لتشغيل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور للفترة التي تنتهي في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بمبلغ إجماليه ٧٠٠ ٦٤٣ ٥ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٨٠٠ ٥٠٤٠ دولار)؛

(ب) طلبت إلى الأمين العام أن يقدم، قبل ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، تقرير أداء عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤، وردا على الطلب المقدم من اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٣ من تقريرها، حتى يتاح لها النظر بصورة وافية في ميزانية العملية.

٤١٣/٤٩ - تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

في الجلسة العامة ٨٢ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أذنت الجمعية العامة للأمين العام، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٦) بالدخول في التزامات لتشغيل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بمبلغ إجماليه ٢ ٦٧٨ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٢ ٥٩٤ ٠٠٠ دولار).

(١٤٣) A/49/503، الفقرة ٦.

(١٤٤) A/48/842/Add.1 و Corr.1.

(١٤٥) A/49/458.

(١٤٦) A/49/755، الفقرة ٦.

٤٩/٤١ - تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية

في الجلسة العامة ٨٢، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أذنت الجمعية العامة للأمين العام، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٧) بالدخول في التزامات لتشغيل قوة الأمم المتحدة للحماية للفترة من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بمبلغ إجماليه ١٤٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ١٣٨ ٧٧٨ ٨٠٠ دولار).

٤٩/٤٥ - تمويل عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال

في الجلسة العامة ٨٢، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أذنت الجمعية العامة للأمين العام بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٨) بالدخول في التزامات لمواصلة عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بمبلغ إجماليه ٧٠٠ ٥٨٠ ١٠٥ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ١٠٤ ٠٧٨ ٢٠٠ دولار).

٤٩/٤٦ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أرجأت الجمعية العامة، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٩) النظر في البند ١٠٥ من جدول الأعمال المعنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" إلى حين انعقاد دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة.

٤٩/٤٦٢ - الإجراء المتخذ بشأن وثائق معينة

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أرجأت الجمعية العامة، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٩) النظر في الوثائق التالية إلى حين انعقاد دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة:

(أ) تقرير الأمين العام عن الآليات القضائية والإجرائية للإدارة السليمة لموارد الأمم المتحدة وأموالها^(١٥٠)؛

(١٤٧) A/49/756، الفقرة ٦.

(١٤٨) A/94/757، الفقرة ٦.

(١٤٩) A/49/820، الفقرة ١٤.

(١٥٠) A/49/98، و Corr.1 و Add.1 و 2.

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "إدارة المباني في منظومة الأمم المتحدة"^(١٥١)؛

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "دوران الموظفين والتأخير في التوظيف (معامل فترة التأخير)"^(١٥٢)؛

(د) تقرير الأمين العام عن الاستعانة بالمتقاعدين في الأمانة العامة للأمم المتحدة^(١٥٣)؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن الإصلاحات فيما يتعلق بإقامة العدل في الأمانة العامة^(١٥٤)؛

(و) تقرير الأمين العام عن وسائل وتكاليف تمثيل الموظفين منذ عام ١٩٩٢^(١٥٥)؛

(ز) التقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٥٦)؛

(ح) تقرير الأمين العام عن استعراض استحقاقات السفر وما يتصل بها بالنسبة لموظفي الأمم المتحدة^(١٥٧)؛

(ط) تقرير الأمين العام عن سياسة المنشورات في الأمم المتحدة^(١٥٨)؛

(ي) تقرير الأمين العام عن أماكن المكاتب في جنيف^(١٥٩)؛

(١٥١) A/49/560.

(١٥٢) A/49/564.

(١٥٣) A/C.5/49/---

(١٥٤) A/C.5/49/---

(١٥٥) A/C.5/49/---

(١٥٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٧ (A/49/7).

(١٥٧) A/C.5/48/83.

(١٥٨) A/C.5/48/10.

(١٥٩) A/C.5/48/29.

- (ك) تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة لخدمات المؤتمرات في فيينا^(١٦٠)؛
- (ل) تقرير الأمين العام عن الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وصندوق معادلة الضرائب^(١٦١)؛
- (م) تقرير الأمين العام عن إجراءات ومعايير إنشاء الوظائف وإلغائها وإعادة تصنيفها وتحويلها وإعادة توزيعها^(١٦٢)؛
- (ن) تقرير الأمين العام عن مناصب الممثلين الخاصين والمبعوثين والمناصب ذات الصلة^(١٦٣)؛
- (س) تقرير الأمين العام عن شبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية للأمم المتحدة^(١٦٤)؛
- (ع) تقرير الأمين العام عن شروط الخدمة والمكافأة للمسؤولين خلاف مسؤولي الأمانة العامة: خطة المعاشات التقاعدية لأعضاء محكمة العدل الدولية^(١٦٥)؛
- (ف) تقرير الأمين العام عن شروط خدمة وبدلات أعضاء المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١٦٦)؛
- (ص) تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت^(١٦٧)؛
- (ق) تقرير الأمين العام عن تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا^(١٦٨)؛

(١٦٠) A/C.5/48/24.

(١٦١) A/48/932.

(١٦٢) A/49/339 و Corr.1.

(١٦٣) A/C.5/49/50.

(١٦٤) A/C.5/49/26.

(١٦٥) A/C.5/49/8.

(١٦٦) A/C.5/49/11.

(١٦٧) A/49/---

(١٦٨) A/49/714.

(ر) تقرير الأمين العام عن التقييم الشامل لجميع جوانب إدارة وتنظيم سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا^(١٦٩)؛

(ش) تقرير الأمين العام عن تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١٧٠)؛

(ت) تقرير الأمين العام عن تمويل فريق الأمم المتحدة للاتصال العسكري في كمبوديا^(١٧١)؛

(ث) تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور^(١٧٢).

١٩٩٦-١٩٩٥ - برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين

في الجلسة العامة ٩٥ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وافقت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٩)، ووفقاً للفقرة ٦ من قرارها ٤٦/٢٢٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، على برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦، المرفق بهذا.

مرفق

برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٦

ألف - برنامج العمل لسنة ١٩٩٥

١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

٢ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

(١٦٩) A/49/---

(١٧٠) A/49/810

(١٧١) A/49/521

(١٧٢) A/49/---

- ٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤
- ٤ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧^(١٧٣)
- ٥ - تحسين الحالة المالية في الأمم المتحدة
- ٦ - وحدة التفتيش المشتركة
- ٧ - خطة المؤتمرات
- ٨ - جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفقات الأمم المتحدة
- ٩ - النظام الموحد للأمم المتحدة
- ١٠ - تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم
- ١١ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم
- ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٣ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى
- باء - برنامج العمل لسنة ١٩٩٦
- ١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات
- ٢ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
- ٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥

(١٧٣) ستنظر اللجنة، في إطار هذا البند، في الميزانية البرنامجية المقترحة لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

- ٤ - تخطيط البرامج
- ٥ - تحسين الحالة المالية في الأمم المتحدة
- ٦ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧
- ٧ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية
- ٨ - خطة المؤتمرات
- ٩ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة
- ١٠ - إدارة الموارد البشرية
- ١١ - النظام الموحد للأمم المتحدة
- ١٢ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
- ١٣ - تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم
- ١٤ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٥ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

٤٩/٤٦ - تخطيط البرامج

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أُرجأت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٧٤) النظر في البند ١٠٨ من جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج" الى حين انعقاد دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة.

(١٧٤) A/49/819، الفقرة ٧.

٤٩/٤٦٥ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أحاطت الجمعية العامة علماً، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٧٥) بالتقرير الإحصائي للجنة التنسيق الإدارية عن شؤون الميزانية والشؤون المالية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(١٧٦).

٤٩/٤٦٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

في الجلسة العامة ٩٥ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، فإن الجمعية العامة، وقد نظرت، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٧٧)، في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية^(١٧٨). وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٧٩). وإذ أشارت إلى قرارها ٢٥٠/٤٨ بآراء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤، وريثما تستعرض التقريرين المستكملين المقدمين من الأمين العام^(١٨٠) واللجنة الاستشارية^(١٨١)، عن تمويل البعثة:

(أ) قررت أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية مبلغاً إضافياً إجماليه ٣٥٠ ٦٧٠ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه الدائن ٨٥٠ ٧ دولاراً) للفترة المنتهية في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤؛

(ب) قررت أيضاً، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن تخصم من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه، حصة

(١٧٥) A/49/779، الفقرة ٥.

(١٧٦) A/49/588.

(١٧٧) A/49/808، الفقرة ٦.

(١٧٨) A/49/559.

(١٧٩) A/49/771.

(١٨٠) A/49/---

(١٨١) A/49/---

كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الإضافية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والمقدرة بمبلغ ٢٠٠ ٦٧٨ دولار، الموافق عليها للفترة المنتهية في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤؛

(ج) أذنت للأمين العام بالدخول في التزامات لمواصلة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بمبلغ إجماليه ٦,٤ من ملايين الدولارات (صافيه ٤٠٠ ٩٣٧ ٥ دولار) للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥؛

(د) أذنت للأمين العام أيضا، بصفة استثنائية، بالدخول في التزامات لشهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ بمبلغ إضافي قدره ٢,٢ من ملايين الدولارات، رهنا بما يقرره مجلس الأمن بشأن وزع الموظفين المطلوبين للتعجيل بعمل لجنة تحديد الهوية وبلاستعراض الذي ستجريه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(هـ) قررت كذلك أن تستعرض هذه المسألة في دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة في شباط/فبراير ١٩٩٥؛

(و) وافقت، بصفة استثنائية، على الترتيبات الخاصة لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية فيما يتعلق بتطبيق المادة الرابعة من النظام المالي للأمم المتحدة، التي تستبقي بموجبها، إلى ما بعد الفترة المنصوص عليها في البندين ٤ - ٣ و ٤ - ٤ من النظام المالي، الاعتمادات المطلوبة للوفاء بالالتزامات المستحقة للحكومات التي تقدم وحدات و/أو دعما سوقيا إلى البعثة. على النحو المبين في مرفق هذا القرار.

مرفق

ترتيبات خاصة فيما يتعلق بتطبيق المادة الرابعة من النظام المالي للأمم المتحدة

١ - في نهاية فترة الإثني عشر شهرا المنصوص عليها في البند ٤ - ٣، تُرحل إلى حسابات الدفع أي التزامات غير مصفاة متعلقة بالفترة المالية المعنية، وتكون متصلة بالسلع الموردة والخدمات المقدمة من الحكومات والتي وردت بشأنها مطالبات، أو التي تكون مشمولة بمعدلات تسديد النفقات المعمول بها؛ وتظل حسابات الدفع هذه مسجلة في الحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية إلى حين إتمام الدفع.

٢ - تظل سارية لفترة إضافية مدتها أربع سنوات تبدأ بعد انتهاء فترة الإثني عشر شهرا المنصوص عليها في البند ٤ - ٣ أي التزامات أخرى غير مصفاة متعلقة بالفترة المالية المعنية تكون مستحقة للحكومات عن سلع موردة وخدمات مقدمة، وأي التزامات أخرى يتعين الوفاء بها للحكومات، لم ترد بشأنها المطالبات اللازمة بعد.

٣ - تعامل المطالبات التي ترد خلال فترة السنوات الأربع هذه على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١ من هذا المرفق، متى كان ذلك منطبقاً.

٤ - في نهاية فترة السنوات الأربع الإضافية، تلغى أي التزامات غير مصفاة، ويعاد حينئذ الرصيد المتبقي من أي اعتمادات مستبقة لهذا الغرض.

٤٦٧/٤٩ - تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، فإن الجمعية العامة، إذ أشارت، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٨٢)، إلى قرارها ٤٨/٢٤٠ بآء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، وريثما تستعرض تقرير الأمين العام^(١٨٣) واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٨٤) عن تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق:

(أ) أذنت للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ يصل إجماليه إلى ٣٠٠ ٤١٦ ٢٥ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٥٠٠ ٦٥٦ ٢٤ دولار)، بموافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، من أجل تصفية عملية الأمم المتحدة في موزامبيق للفترة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، بالإضافة إلى سلطة الالتزام بمبلغ ٢٥ مليون دولار التي سبق للجمعية العامة منحها وفقاً لقرارها ٤٨/٢٤٠ بآء؛

(ب) طلبت إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ تقريراً مكتوباً عن التقديرات المنقحة لتكاليف مرحلة التصفية على النحو الوارد في تقرير الأمين العام^(١٨٣) حتى تتمكن الجمعية العامة من البت قبل ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ في تحديد الأنصبة المقررة فيما يتعلق بمبلغ سلطة الالتزام الممنوحة أعلاه؛

(ج) بعد أن أشارت إلى طلبها الوارد في الفقرة ١١ من القرار ٤٨/٢٤٠ بآء فيما يتعلق بتقديم تقرير عن مرحلة تصفية عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، طلبت إلى الأمين العام تقديم تقرير أولي عن هذه المسألة في أقرب وقت ممكن من أجل تيسير قيام الجمعية العامة بالبت في تحديد الأنصبة المقررة المشار إليها أعلاه.

(١٨٢) A/49/817، الفقرة ٦.

(١٨٣) A/49/649 و Add.1.

(١٨٤) A/49/---

٤٦٨/٤٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، فإن الجمعية العامة، إذ أشارت، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٨٥) إلى قرارها ٢٤٦/٤٨، المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، وريثما تستعرض تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي^(١٨٦) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة:

(أ) أحاطت علما بالمبلغ الذي وصل إجماليه إلى ٣٤٧ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٢١٧ ٩٠٠ دولار) للفترة من ١ آب/أغسطس إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وبالمبلغ الذي وصل إجماليه إلى ٩ ٥٠٩ ٣٠٠ دولار (صافيه ٩ ٠٦٣ ٤٠٠ دولار) للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥ اللذين سبق للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن أذنت بهما وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٩/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية بعثة الأمم المتحدة في هايتي لشهر شباط/فبراير ١٩٩٥؛

(ب) تقرر، كترتيب خاص لهذه الحالة، أن تقسم مبلغا إجماليه ٢ ٠٣٦ ٧٠٠ دولار (صافيه ١ ٨٤٤ ١٠٠ دولار) للفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ فيما بين الدول الأعضاء وفقا لتكوين المجموعات المبين في الفترتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣ المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٩، على النحو الذي عدلته الجمعية في قراراتها ١٩٢/٤٤ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٦٩/٤٥ المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١، و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٢١٨/٤٧ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ومقررها ٤٧٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، على أن يطبق جدول الأنصبة المقررة لسنة ١٩٩٤^(١٨٧)، على جزء من ذلك المبلغ أي على ما إجماليه ١ ٦٩٣ ٥٦٠ دولارا (صافيه ١ ٥٣٣ ٤٠٩ دولارات) وهو المبلغ الذي يخص، على أساس تناسبي الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، ويطبق جدول الأنصبة المقررة لسنة ١٩٩٥^(١٨٨)، على ما إجماليه ٣٤٣ ١٤٠ دولارا (صافيه ٣١٠ ٦٩١ دولارا)، وهو المبلغ المتبقي الذي يخص الفترة من ١ لغاية ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥؛

(١٨٥) A/49/818، الفقرة ٨.

(١٨٦) A/49/318 و Add.1 و Add.1/Corr.1.

(١٨٧) انظر قرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٢٢٣/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والمقرر ٤٥٦/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

(١٨٨) انظر القرار ١٩/٤٩ باء، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

(ج) قررت ايضا، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن تخصم من المبالغ المقتسمة فيها بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين والمقدرة بمبلغ ١٩٢ ٦٠٠ دولار الموافق عليها للفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ لغاية ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ أي ١٥١ ١٦٠ دولارا وهو المبلغ الذي يخص، على أساس تناسبي، الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٤٤٩ ٣٢ دولارا، وهو المبلغ المتبقي الذي يخص الفترة من ١ لغاية ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

٤٩/٤٦٩ - حساب الدعم لعمليات حفظ السلم

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قامت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٨٩)، بما يلي:

(أ) أذنت بالنسبة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥، بإنشاء ٣٤٦ وظيفة ثابتة، شاملة تحويل وظيفة واحدة برتبة مد - ١ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٥ من المساعدة المؤقتة العامة لشعبة تمويل عمليات حفظ السلم؛ وتحويل وظيفة واحدة برتبة مد - ١، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٥ من المساعدة المؤقتة العامة أيضا لدائرة مشتريات البعثات الميدانية ومواصلة تمويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة المتبقية والبالغة ٦١ من حساب الدعم لعمليات حفظ السلم، بمبلغ ٩٠٠ ١٠٥ ١٤ من دولارات الولايات المتحدة لاستخدامها من أجل الإدارات والمكاتب على النحو المبين في المرفق الأول لتقرير الأمين العام^(١٩٠)؛

(ب) لاحظت أن الترتيبات التعاقدية المطبقة على الموظفين الذين يعينون خصيصا لشغل وظائف ممولة من حساب الدعم تتكفل بسرعة بإجراء تسويات لأي نقصان في مستوى الموارد المتاحة في إطار الترتيبات الحالية؛

(ج) أذنت، لفترة ستة أشهر بمبلغ ٨٦ ٠٠٠ دولار تحت بند المساعدة المؤقتة العامة لمنصب مستشار خاص للأمين العام، وبموارد، لفترة ثلاثة أشهر، للعمل الإضافي (٥٢ ٥٠٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (٣٠ ٠٠٠ دولار)، والتدريب (١٣٢ ٤٠٠ دولار)، والمساعدة المؤقتة العامة (٧٧ ٩٠٠ دولار)؛

(١٨٩) A/49/803، الفقرة ٥.

(١٩٠) A/49/717 و Corr.1.

(د) طلبت من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تقدم بحلول ١٥ آذار/مارس ١٩٩٥، تقريراً وافياً عن إدارة وتمويل أنشطة الدعم لعمليات حفظ السلم مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة توكي المرونة في العمليات عند الاستجابة للاحتياجات المتغيرة من الدعم ولتبرير الاحتياجات الإجمالية من الوظائف في هذا المجال.

٤٧٠/٤٩ - نقل أوكرانيا وبييلاروس إلى مجموعة الدول الأعضاء المحددة

في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٩١)، بما يلي:

(أ) أن تعتبر، كتدبير استثنائي، أي مبالغ متأخرة على أوكرانيا وبييلاروس حتى ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، أو عن سنة ١٩٩٥ لتمويل عمليات حفظ السلم، متأخرات ناشئة عن ظروف لا قبل لهما بها، وعليه لن تنشأ في هذا الصدد، مسألة انطباق المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة فيما يتصل بفقد حق التصويت في الجمعية العامة؛

(ب) أن تطلب أوكرانيا وبييلاروس إعداد اقتراحات، اثناء دورة الجمعية العامة التاسعة والأربعين المستأنفة، لمعالجة مسألة متأخراتهما المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلم؛

(ج) أن تواصل النظر في البند ١٣٢ (ب) من جدول الأعمال في دورتها التاسعة والأربعين المستأنفة.

٤٧١/٤٩ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن

الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت

في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٩٢) أن تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ إضافي قدره ٧ ملايين من دولارات الولايات المتحدة لتمكين المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ من مواصلة أنشطتها حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، دون المساس بأية مقررات قد تتخذها الجمعية فيما يتعلق بمسائل الميزانية والإدارة وطريقة التمويل وأن تستأنف النظر في هذا البند قبل ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥.

(١٩١) A/49/821، الفقرة ٧.

(١٩٢) A/49/810، الفقرة ٧.

٤٧٢/٤٩ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أحاطت الجمعية العامة علما، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٩٣)، بالفصول الأول والسادس (الفرع هاء) والتاسع والحادي عشر والثاني عشر والسابع عشر من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٥٣).

٧ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة

٤٢٣/٤٩ - منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة

الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كليهما

في الجلسة العامة ٨٤، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ قررت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة السادسة^(١٩٤) وإذ أحاطت علما بتقرير الأمين العام عن منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كليهما^(١٩٥)، إيلاء مزيد من النظر لهذه المسألة في دورة مقبلة للجمعية العامة.

٤٢٤/٤٩ - طلب فتوى من محكمة العدل الدولية

في الجلسة العامة ٨٤، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة السادسة^(١٩٦)، إيلاء مزيد من النظر للبند المعنون "طلب فتوى من محكمة العدل الدولية" في دورة مقبلة للجمعية العامة.

(١٩٣) A/49/670، الفقرة ٤.

(١٩٤) A/49/734، الفقرة ٨.

(١٩٥) A/49/325.

(١٩٦) A/49/745، الفقرة ٦.

٤٩/٤٢٥ - استعراض الإجراءات المنصوص عليه في المادة ١١ من النظام
الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة

في الجلسة العامة ٨٤، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة السادسة^(١٩٧)، وقد أحاطت علما بتقرير الأمين العام^(١٩٨):

(أ) أن تنظر في دورتها الخمسين في حذف المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة وما يترتب على ذلك من التعديلات ذات الصلة، في ضوء التقدم المحرز خلال دورتها التاسعة والأربعين بشأن إصلاح نظام العدالة الداخلي في الأمانة العامة للأمم المتحدة؛

(ب) أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين البند المعنون "استعراض الإجراءات المنصوص عليه في المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة".

٤٩/٤٢٦ - مسألة وضع معايير لمنح مركز المراقب لدى الجمعية العامة

في الجلسة العامة ٨٤، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة السادسة^(١٩٩)، وإذ أحاطت علما بالتقرير الشفوي المقدم إلى اللجنة السادسة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ من رئيس الفريق العامل المعني بمسألة وضع معايير لمنح مركز المراقب لدى الجمعية العامة^(٢٠٠)، أن يقتصر منح مركز المراقب لدى الجمعية العامة في المستقبل على الدول وعلى المنظمات الحكومية الدولية التي تغطي أنشطتها مسائل ذات أهمية للجمعية العامة.

— — — — —

(١٩٧) A/49/746، الفقرة ٨.

(١٩٨) A/C.6/49/2.

(١٩٩) A/49/747، الفقرة ٨.

(٢٠٠) A/C.6/49/SR.40.